جامعة محمد خيضر بسكرة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

مذكرة ماستر

ميدان: الحقوق والعلوم السياسية

فرع: الحقوق

تخصص: قانون إداري

رقم:

إعداد الطالب:

صحراوي رابح

يوم:

النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر

لجنة المناقشة:

العضو 1	الرتبة	الجامعة	رئيسا
د.جروني خالد	الرتبة	جامعة بسكرة	مشرفا
العضو 3	الرتبة	الجامعة	مناقشا

السنة الجامعية : 2025 - 2026


بسم الله الرحمن الرحیم

الإهـــــــداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى:

إلى من كان سببا في وجودي وعونا في حياتي ودعما لي في مواصلة دراستي الوالدين الكريمين حفظهما الله

إلى أبي العزيز، إلى من كان سندًا وعونًا، ونبعًا للعطاء الذي لا ينضب، إليك أهدي هذا العمل المتواضع، عرفانًا بفضلك، وتقديرًا لتعبك وصبرك، فكل كلمات الشكر تبقى عاجزة أمام ما قدمته لي من دعم ومحبة حفظك الله وأدامك تاجًا فوق رأسي .إلى أمي الحبيبة، إلى من كانت دعواتها سرّ نجاحي، وحنانها مصدر قوتي، أهديكِ هذا العمل تقديرًا وشكرًا لكل لحظة تعب وسهر رافقتِني فيها .أسأل الله أن يحفظكِ ويديمكِ نورًا يضيء حياتي. إلى إخوتي الرجال ، إلى من تظهر الرجولة بمواقفهم وتقاس القوة بحضورهم: هيثم أنيس وليد .

رامح

شكر وعرفـــان

أولا وقبل كل شيء أتوجه بعظيم الشكر وبليغ الحمد لله عظيم أن وفقني في إنجاز هذا العمل

وامتثالاً لقوله صلى الله عليه وسلم " :من لا يشكر الناس لا يشكر الله "أتوجه بجزيل الشكر وجميل العرفان للدكتور : "خالد جروني" الذي تكرم بقبول الإشراف على هذه المذكرة وعلى جميع التوجيهات والملاحظات والنصائح.

وكذلك أتقدم بخالص الشكر إلى كل من درسني من أساتذة في طور الابتدائي وصولا إلى كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة بسكرة

وفي الأخير أشكر الوالدين الكريمين على المرافقة في شتى المجالات وكل من قدم لي يد العون بالأخص أخي الدكتور محمد تاج الدين (هيثم) دمت مفخرة لعائلة صحراوي.

المقدمة

مقدمة:

أدت التحولات المتسارعة في مختلف المجالات السياسية ،الاجتماعية والاقتصادية إلى بروز المؤسسات الناشئة والمبتكرة التي تعد قطاعا واعدا لتحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر.

كما أن من طموح وأهداف الشباب في الجزائر خاصة المتخرجين من الجامعات وحاملي الشهادات إنشاء مشروع أو ابتكار، انطلاقا من فكرة صغيرة أو بسيطة إلى مؤسسة ناشئة ناجحة وتحقيق الحلم . لكن خلال مسار تحويل الأفكار الإبداعية الابتكارية إلى نجاح يواجه الأشخاص عدة تحديات ومعوقات، تهدف الدولة الجزائرية والمشرع خاصة بتنظيم وتسهيل الطريق والقضاء على جميع العقبات.

فقد أولت الدولة اهتماما خاصا بهذه المؤسسات باعتبارها وسيلة فعالة للحد من البطالة، وتنويع الاقتصاد ودعم التنمية المستدامة. لاسيما من خلال استغلال التكنولوجيا الحديثة. وتمثل هذه المؤسسات بديلا مناسبا لمواجهة تراجع عائدات المحروقات، لما تتميز به من قدرة على التكيف مع المتغيرات الاقتصادية وانخفاض تكاليف التمويل، ودورها في تنشيط الإنتاج وزيادة الصادرات.

وانطلاقا مما سبق أولت الحكومة الجزائرية اهتماما متزايدا بالمؤسسات الناشئة، لما لها من دور فعال على جميع الأصعدة وقدرتها على تحويل المعرفة إلى ابتكارات. ومن اجل دعم هذا القطاع تم تأسيس أسس قانونية وإدارية قوية لتنمية ودعم هذه المؤسسات الناشئة.

❖ **أهمية الدراسة:**

تبرز أهمية الدراسة في أن هذا الموضوع من بين المواضيع التي طرحت على الساحة الدولية عامة، وعلى الساحة الوطنية خاصة. باعتبارها محرك التنمية الاقتصادية والاقتصاد الوطني. وخاصة أن الدولة الجزائرية بحاجة إلى موارد مالية إضافية خارج قطاع المحروقات الذي يعرف تغيرات فجائية.

- الوقوف على أهم المشاكل التي تعرقل تقدم وتطور أصحاب الأفكار المبتكرة لتحقيقها وخلق مؤسسات ناشئة في الجزائر
- بالإضافة إلى تبسيط فكرة المؤسسات الناشئة للطلبة وجعل هذه الدراسة مرجع لكل من يريد في المستقبل إنشاء مؤسسة ناشئة.

❖ **أسباب اختيار الموضوع:**

❖ **أسباب ذاتية:**

يرجع اختيار هذا الموضوع إلى الرغبة في الإطلاع عليه والتعرف على كل ما يحيط به كون أن الجزائر أولت أهمية كبيرة للمؤسسات الناشئة إضافة إلى أن هذا الموضوع يتلاءم مع التوجهات المستقبلية والأهداف الشخصية التي نسعى لتحقيقها مستقبلا.

❖ **أسباب موضوعية:**

الإمام بالإطار المفاهيمي والقانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر وازالت الغموض حول هذا الموضوع وذلك من خلال التطرق الى مختلف النصوص القانونية المنظمة للمؤسسات الناشئة في الجزائر. بالإضافة إلى أن هذه المؤسسات أصبحت تعتبر ركيزة أساسية للاقتصاد الحديث.

❖ **أهمية الدراسة:**

تهدف دراستنا لهذا الموضوع إلى تحقيق جملة من الأهداف:

- التعريف القانوني بالمؤسسات الناشئة في الجزائر.
- تبيان الخصائص الجوهرية التي تكرس اعتبار المؤسسات الناشئة قطاعا مستقلا قائما بذاته.
- إبراز الدور القانوني والاقتصادي للمؤسسات الناشئة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- التعرف على الاليات القانونية لتمويل المؤسسات الناشئة. مع عرض أهم القرارات والتدابير التي أقرتها السلطات العمومية الجزائرية في هذا الشأن

- تحديد العوائق القانونية والعملية التي تعترض نشاط المؤسسات الناشئة. وبيان السبل القانونية الكفيلة بتجاوزها.

❖ **المنهج المعتمد:**

- نظرا لطبيعة دراستنا، اعتمدنا على المنهج الوصفي والتحليلي باعتبار أن الموضوع يرتكز على دراسة النظام القانوني للمؤسسات الناشئة، وذلك من خلال تحليل النصوص القانونية ذات صلة بالموضوع.

❖ **الاشكالية :**

- بناءا على ما سبق فقد حاولنا صياغة إشكالية رئيسية لموضوعنا كما يلي:

كيف يساهم النظام القانوني الجزائري في تعزيز الابتكار وضمان استمرارية المؤسسات الناشئة؟

❖ **تقسيمات الدراسة:**

وللإجابة عن الإشكالية المطروحة تم تقسيم الموضوع إلى فصلين كما يلي :

- الفصل الأول: ماهية المؤسسات الناشئة.
- الفصل الثاني: الواقع التنظيمي والتحديات التي تواجه المؤسسات الناشئة.

الفصل الأول

ماهية المؤسسات الناشئة

الفصل الأول: ماهية المؤسسات الناشئة

خلال الوقت الراهن يمكن اعتبار المؤسسات الناشئة هي أحد الركائز في الارتقاء باقتصاديات الدول النامية و المتقدمة على حد سواء، و حتى بعد نمو و تطور المؤسسات تظل المؤسسات الناشئة ذات أهمية و ضرورة لا يمكن إغفالها في عملية التنمية الاقتصادية بصفة عامة و في قيام نشاط صناعي أو تجاري أو خدمي متجانس و متكامل و فعال حيث تتميز هذه المؤسسات بالأحجام المتفاوتة التي تخدم بعضها البعض و تتبادل الخدمات و الأعمال فيها بينها، كل في مجال تخصصه، و في المستوى الذي يحقق فيه الميزة النسبية في تكلفة الإنتاج الاقتصادي.

و في الآونة الأخيرة زاد الاهتمام بالنظام القانوني لهذا النوع من المؤسسات عن غيرها و من خلال ما سبق سنتطرق للفصل الأول من المذكرة إلى:

الإطار المفاهمي للمؤسسات الناشئة (المبحث الأول) ثم يليه خصائص المؤسسات الناشئة (المبحث الثاني).

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الناشئة

يعتبر مفهوم المؤسسات الناشئة من المفاهيم المعاصرة نسبيا في المجال الاقتصادي، الأمر الذي يجعل تحديد مفهوم دقيق له مسألة ليست باليسيرة، إذ غالبا ما يحدث خلط بينه و بين بعض المفاهيم القريبة منه، خاصة تلك المرتبطة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة أو بالمشاريع المبتكرة و قد دفع هذا الغموض العديد من الباحثين و المهتمين إلى محاولة وضع تعريف للمؤسسات الناشئة. و مع إبراز الخصائص الأساسية التي تميزها عن غيرها من المؤسسات.

و عليه سيتم في هذا المبحث التطرق إلى: مفهوم المؤسسة و المدخل العام للمؤسسات الناشئة، ثم سيتم التمييز بين المؤسسات الناشئة و غيرها من المؤسسات (الصغيرة و المتوسطة).

المطلب الأول: مفهوم المؤسسة

إن التطور الذي شهدته المؤسسة في طرق تنظيمها و أشكالها القانونية منذ ظهورها، و تشعب وإتباع نشاطها، صعب من مهمة إيجاد تعريف شامل و دقيق لها.

و لقد قدمت للمؤسسة العديد من التعاريف، و يمكن أن نذكر بعضها:

– المؤسسة هي الوحدة الاقتصادية التي تتجمع فيها الموارد البشرية و المادية اللازمة للإنتاج الاقتصادي.[1]

– المؤسسة الاقتصادية هي كل تنظيم اقتصادي مستقل ماليا في إطاره القانوني و الاجتماعي حيث يقوم بإنتاج سلع أو خدمات، وفق أهداف اقتصادية مضبوطة معينة، عوامل إنتاجية معينة ثم تتولى بيعها في السوق لتحقيق الربح المتحصل من الفرق بين الإيراد الكلي و تكاليف الإنتاج.

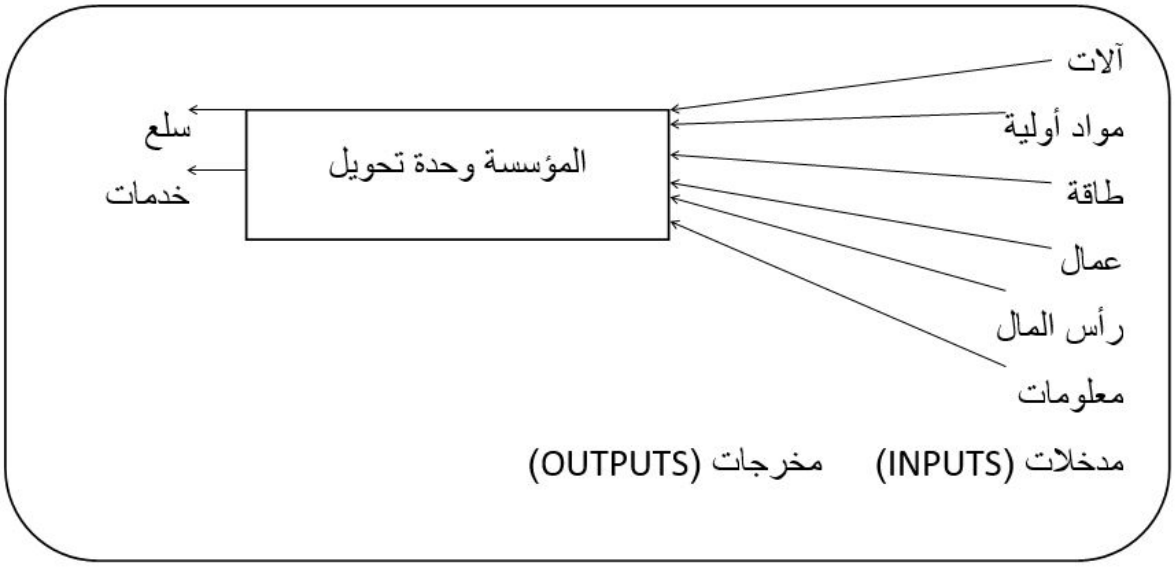
[1]– سعداوي يوسف، **محاضرات في مقياس تسيير المؤسسة**، موجهة لطلبة سنة الثانية علوم اقتصادية، كلية العلوم اقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة البلدية، 2، 2022–2023، ص 3.

– المؤسسة هي الوحدة الاقتصادية التي تمارس النشاط الإنتاجي و النشاطات المتعلقة به من تخزين و شراء و بيع من أجل تحقيق الأهداف التي أوجدت المؤسسة من أجلها.

– المؤسسة كما يعرفها مكتب العمل الدولي، هي كل مكان لمزاولة نشاط اقتصادي و لهذا المكان سجلات مستقلة.

– المؤسسة هي عبارة عن وحدة إنتاج، بحيث تقوم بتحويل المدخلات التي تأخذها من المحيط إلى مخرجات في شكل سلع و خدمات تلبي حاجيات المحيط و الشكل يوضح ذلك: [1]

الشكل 1: المؤسسة وحدة تحويل المدخلات إلى مخرجات



تعمل المؤسسة الاقتصادية في بيئة تمدها بالموارد و تضع عليها العديد من القيود، و تتصف بعدة خصائص يجب على المؤسسة أخذها بعين الاعتبار، و محاولة التأقلم و مسايرة كل تغيرات المحيط و التفاعل مع عناصره بشكل تبادلي.

المحيط الداخلي: يتمثل المحيط الداخلي في كافة المتغيرات و العناصر التي تحدث داخل المؤسسة و التي يمكنها السيطرة عليها، و من أهمها العلاقات بين الأفراد في المؤسسة و علاقة المؤسسة بهم كما تهتم المؤسسات بتحليل و تقييم جميع العوامل الداخلية، و ذلك من أجل معرفة نقاط الضعف و محاولة القضاء عليها و معرفة نقاط القوة و محاولة استغلالها.

[1]– سعداوي يوسف، المرجع السابق 3.

و تجدر الإشارة إلى أن استخدام النتائج الخاصة بتحليل المحيط الداخلي لا معنى لها، و لا تحقق الأهمية المرجوة منها ما لم تستغل أو يتم دمجها مع نتائج تحليل المحيط الخارجي.

المحيط الخارجي: يتمثل المحيط الخارجي في المتغيرات التي تنشا و تتغير خارج المؤسسة و التي تؤدي إلى تغير حتمي في مسارها، و لكن المؤسسة لا تستطيع التحكم فيها حيث أن نجاح المؤسسات أو فشلها يعتمد بدرجة أساسية على قدرتها في خلق درجة عالية من التكيف بين أشطتها و المحيط التي تعمل فيه.

كما أن هذه المتغيرات من خلال تعريفها و تحليلها تمكننا من الوقوف على تقييم الفرص و التهديدات التي تعطي للمؤسسة القدرة على صياغة رسالتها الأساسية و تصميم إستراتيجيتها التي تمكنها من تحقيق أهدافها الأساسية و تطوير السياسات اللازمة لانجاز الأهداف التشغيلية.[1]

المطلب الثاني: التطور التاريخي للمؤسسات الناشئة:

ظهرت الشركات الناشئة مع بروز الاقتصاد الرقمي في الولايات المتحدة الأمريكية ثم انتشرت في العالم هو الأمر الذي سوف نتناوله في هذا المطلب[2].

التطور التاريخي للمؤسسات الناشئة:

بدأ مصطلح الشركات الناشئة في الظهور في عشرينيات القرن الماضي في القارة الأمريكية و لكن في عام 1976 بدأنا حقا في استخدامه، كانت مجلة فوريس الشهيرة التي نقلت عنه في إحدى مقالاتها: The UN fashionable Business of investing in Startups Data Processinge Field

و هو يتعلق بالأعمال غير العصرية المتمثلة في الاستثمار في مجال معالجة بيانات الشركات الناشئة.

[1]– سعداوي يوسف، المرجع السابق، ص 7.

[2]– حنكة بوبكر، **النظام القانوني للمؤسسات الناشئة**، دراسة مذكرة (مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه) في الطور الثالث lmd، **تخصص قانون أعمال** ، *كلية الحقوق والعلوم السياسية*، جامعة الوادي ، 2024–2025، ص ص 29–31.

في نهاية القرن العشرين في الولايات المتحدة أنشئت الشركات الناشئة المتخصصة في تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات اختراعات رقمية عظيمة، و قد بدأ في أماكن غير تقليدية أي غير عادية، بالإضافة إلى ذلك، عندما نتحدث عن الشركات الرقمية الكبيرة و أحدث التقنيات التي نجحت كل من HP و Apple و Google انجازاتهم في مرآبهم قبل أن يصبحوا عمالقة رقميين، يقع هذا المرائب بالقرب من وادي السيليكون الشهير.

وادي السيليكون Silicon Valley أو " سيليكون فالي" هي الجزء الجنوبي من منطقة خليج سان فرانسيسكو بولاية كاليفورنيا في الولايات المتحدة، هذه المنطقة أصبحت مشهورة بسبب وجود عدد كبير من مطوري و منتجي الشرائح أو الرقاقات السيليكونية، و حاليا تضم جميع أعمال التقنية العالية في المنطقة، حيث أصبح اسم المنطقة مرادفا لمصطلح التقنية العالية.

وادي سيليكون اسمه هو اصل مادة السيليكون التي كانت المكون الأساسي لانتاج الرقائق الالكترونية، هذه الرقائق هي رمز لشركات الكمبيوتر الكبيرة، لأن أجهزة الكمبيوتر هذه تتكون من نفس الرقائق، مصطلح وادي السيليكون صاغه الصحفي الأمريكي دون هوفلر.

نجد أن جامعة ستانفورد تقع في نفس المكان علاوة على ذلك، كان منشأ Googleطلابا في نفس الجامعة قبل مغادرتهم لتأسيس Google، إنها مهد عدد كبير من الجامعيات و الشركات الرقمية الناشئة، تقع كبرى شركات تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات الأمريكي في مجمع التكنولوجيا هذا: Google و Apple و Ebay و و Facebook و HP و Adobe و Systems و Intel و Oracl Corporation و Dolby و Yahoo و SanDisk و غيرها الكثير.

في عام 1939 كان في مرآب منزله الواقع في مدينة بالو ألتو بكاليفورنيا، اين قام ديفيد باركاد بتصميم و تطوير شركته المعروفة باسم (HP Hewlett-Packard) حققت شركته نجاحا هائلا في مجال الكمبيوتر.

في عام 1976 جاء دور ستيف جوبز لاطلاق مفهومه عن أجهزة الكمبيوتر في مرآبه، جنبا إلى جنب مع صديقه ستيف و زنياك، سوف يطورون و يصممون أول كمبيوتر Apple I

و في نفس الوقت، سوف ينشئون شركتهم المعروفة باسم Apple خلال نفس الفترة، تطورت شركة Microsft، احدى أكبر منافسيها.

لقد تطورت معظم هذه الشركات في عالم جامعي ديناميكي و مرتبط بالتقنيات الجديدة مثل الانترنت و أجهزة الكمبيوتر و الويب، المكان الذي تتركز فيه كل هذه المناطق: وادي السليكون على الرغم من وجود العديد من القطاعات الاقتصادية المتطورة إلا أن وادي السيليكون يبقى الأول في مجال التطوير ة الاختراعات الجديدة في مجال التكنولوجيا المتطورة و يساهم بقدر كبير في العائدات الاستثمارية في مجال المشاريع الجديدة في الولايات المتحدة الأمريكية.

يوجد بفرنسا ما يعادل وادي سيليكون هو French Tech و هو علامة عن الشركات الفرنسية الناشئة، " La French Tech " هي حركة الشركات الناشئة الفرنسية و هي نظام بيئي فريد يجمع الشركات الناشئة و المستثمرين و صناع القرار و بناة المجتمع بفرنسا، من أجل أن يجعلها واحدة من أكثر البلدان جاذبية في العالم للشركات الناشئة التي ترغب في بدء و غزو الأسواق الدولية و بناء مستقبل هادف، بمدينة (Aix-en-Provence) الفرنسية يوجد حرم جامعي مخصص للتحولات الاجتماعية و التكنولوجية المستوحاة من وادي السليكون إنه: " The Camp".

" The Camp " معسكر المصمم بأحرف صغيرة عبارة عن حديقة تكنولوجية تبلغ مساحتها 10000 متر مربع في إيكس-إن- بروفانس أنشأها فريديريك شوفالييه، يوصف المكان بأنه " مشروع غير نمطي" بهدف " لعب دور منسق المشروع" و لكن أيضا مكان للتدريب، في منتصف الطريق بين الجامعة و مركز الأبحاث و المختبر التجريبي و الحاضنة. و تعتبر هذه المناطق السالفة الذكر بعض المناطق العالمية المهمة و الأكثر اشعاع كمكان لتوفير بيئة أعمال للشركات الناشئة.

المطلب الثالث: مدخل عام للمؤسسات الناشئة:

تعد المؤسسات الناشئة من المحركات الأساسية والرئيسية لتحقيق النمو الاقتصادي و التخطيط للمستقبل حيث تزايد الاهتمام بها في مختلف دول العالم خلال السنوات الأخيرة، و قد أدى هذا الاهتمام المتزايد إلى ظهور عدة مفاهيم و تعريفات لها، الأمر الذي جعل من الصعب وضع تعريف موحد و شامل لها، خاصة و أن هذا المفهوم يختلف من دولة إلى أخرى تبعا لخصوصيات، كل نظام اقتصادي و الظروف التي تحكمه.

التعريف الفقهي للمؤسسات الناشئة: يقصد فقها بالمؤسسة الناشئة أنها مشروع جيد بارز يقوم على فكرة مبتكرة، و يسعى إلى تطوير نموذج عمل قابل للتنفيذ يسعى إلى سد حاجة في السوق أو معالجة إشكال محدد لدى العملاء، كما تقوم هذه المؤسسات على ثقافة الابتكار من خلال تطوير الأفكار الموجودة و استثمارها، يهدف إيجاد حلول فعالة للمشاكل و التحديات أو ما يعرف بالنقاط الحرجة في السوق. و لها عدة تعريفات مختلفة نذكر منها:

1- **وفقا القاموس الإنجليزي:** تعرف على أنها مشروع صغير في بداياته: STAR TUP مؤلف من جزأين " START" و هو ما يشير إلى فكرة انطلاق و "UP" و هو ما يدل على فكرة النمو القوي. [1]

2- **حسب** " **ERIC RIES**" أحد الآراء بشان هذا المفهوم يقول في كتابه THELEAN STARTUP المؤسسة الناشئة هي كيان بشري صمم لخلق منتج جديد أو خدمة جديدة في ظل حالة عدم التأكد الشديدة.

3- و **حسب القاموس الفرنسي LA ROUSSE:** يعرفها بأنها المؤسسات شابة ومبتكرة، و تعتمد على التكنولوجيا الحديثة.[1]

[1]- درويش وليد، **محاضرات في مقياس المؤسسات الناشئة**، موجهة لطلبة سنة ثالثة ليسانس إعلام آلي، كلية العلوم و التكنولوجيا، جامعة خنشلة، 2022-2023، ص 2.

كما عرف بعض رواد الأعمال و المستثمرين على أنها:

4- يرى **BOBWALSH** مؤسس شركة DEVSHORT CUKS أن المؤسسة الناشئة هي مؤسسة قائمة بذاتها وليست فرعا تابعا لمؤسسة أخرى، تتكون عادة من فرد إلى حوالي ثمانية أفراد معظمهم من المطورين الذين تعاونوا معا لإنشاء قاعدة بيانات برمجية ستقدم فوائدها للعالم.

5- يعرفها **PAULGRAHAM** : في دراسته الشهيرة حول النمو GROWTH ، بأنها مؤسسة مصممة لتنمو بسرعة، و كون أنها حديثة التأسيس لا يجعل منها مؤسسة ناشئة، كما أنه ليس من الضرورة أن تكون هذه الأخيرة عاملة في مجال التكنولوجيا، أو أن تحصل على تمويل من قبل مغامر، و إنما الأمر الوحيد، الذي يهم هو النمو أو أي شيء آخر يتبع النمو.

يتطابق مفهوم المنشأة الناشئة بين المستثمرين وأصحاب المشاريع، غير أن بول غراهام ركّز على ميزة النمو المتسارع كركيزة بنيوية، معتبراً إياها الغاية الجوهرية والخاصية الأساسية التي تحدد هوية رائد الأعمال.. [2]

- **التعريف القانوني للمؤسسات الناشئة:** عادة ما لا يخوض المشرع في تقديم تعريفات للمصطلحات القانونية، و إنما يترك هذه المهمة للفقه و المختصين في المجال لتحديد التعريف المناسب للمؤسسات الناشئة.

و رغم ذلك فقد سعى المشرع الجزائري لتعريف المؤسسة الناشئة أو المبتكرة في مضمون المادة 6 من القانون 15-21 المتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي و التطوير التكنولوجي على النحو الأتي :

[1]- عدنان أنيس و سويسي يحي، **دور المؤسسات في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر (دراسة حالة yasir)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في علوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج ، 2022-2023، ص 7.

[2]- بن لخضر سعيد و آخرون، **مفهوم المؤسسات الناشئة في الجزائر بين التبني و الواقع**، مجلة البحوث الإدارية و الاقتصادية، جامعة المسيلة، المجلد 04، العدد 01، جويلية ، 2020، ص 28.

هي المؤسسة التي تتكفل بتجسيد مشاريع البحث الأساسي أو التطبيقي أو تلك التي تقوم بأنشطة البحث و التطوير.

كما حاول المشرع الجزائري الإشارة إلى المؤسسة الناشئة في أحكام بعض القوانين:

كالقانون: 17-02 المتعلق بالقانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في محتوى المادة 21 التي نصت على أنه: " تنشأ لدى الوزارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة صناديق الضمان القروض و صناديق الإطلاق وفقا للتنظيم الساري المفعول، بهدف ضمان قروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية المؤسسة الناشئة في إطار المشاريع المبتكرة".[1]

كما تم تنظيمها في مرسوم خاص بها: أل و هو المرسوم التنفيذي رقم 20-254 المتعلق بإنشاء مؤسسة ناشئة و مشروع مبتكر و حاضنة الأعمال مع تحديد مهامها و تشكيلتها و سيرها.[2]

و يرى الباحث أن مفهوم المؤسسة الناشئة هي تعريف الشركات الناشئة أو الشركات الناشئة التكنولوجية، و هي شركة صغيرة حديثة التأسيس تسعى إلى تطوير منتج أو خدمة مبتكرة و غالبا ما تستخدم التكنولوجيا الحديثة في إنتاجها.

[1]- انظر المادة 21 من القانون رقم 17-02 المؤرخ في 10 جانفي 2017، المتضمن تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 02.

[2]- لمادة 6 من القانون 15-21 المؤرخ في 30 ديسمبر 2015، المتضمن القانون التوجيهي للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي، الجريدة الرسمية العدد 71، المعدل والمتمم بموجب القانون 20-02، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 20، لسنة 2020.

المطلب الرابع: أهمية المؤسسات الناشئة

أكد العديد من الباحثين على الأهمية الكبيرة التي تضطلع بها المؤسسات الناشئة في كل من المستويين العالمي و المحلي، حيث تواجه مختلف دول العالم تحديات جسيمة، من أبرزها البطالة، و قلة فرص العمل، ارتفاع تكاليف المعيشة، و في هذا السياق، تبرز المؤسسات الناشئة كأداة فعالة تسهم في التصدي لهذه التحديات، و يتجلى دورها الأساسي فيما يلي:

أولا: توفير فرص العمل:

تتميز بقدرتها الكبيرة على استحداث مناصب الشغل والمساهمة في الحد من ظاهرة البطالة خاصة لطالبي العمل ذوي الشهادات أصحاب الأفكار الابتكارية ، إذ أن فرص النمو السريع الذي تميز به هذه المؤسسات تجعلها قادرة على خلق فرص عمل للشباب باعتبارها البديل الأنسب الذي يساعد في القضاء على مشكلة البطالة كذلك تعد المؤسسات الناشئة إستراتيجية للبناء و المحافظة على الرأسمال الفكري و الحد قدر الإمكان من هجرته من جهة، و حل الكثير من الإشكالات التي يعاني منها الشباب من جهة أخرى.

ثانيا: تسهيل المعاملات الإدارية

تسهم المؤسسات الناشئة في تبسيط الحياة اليومية للمواطن الجزائري من خلال تحسين علاقته مع الإدارة العمومية من خلال رقمنة الإدارة العمومية، و تقليص وقت الانتظار للحصول على الوثائق الإدارية.

– الحد من النزاعات الإدارية وتكريس الشفافية.

– دعم الاقتصاد الالكتروني عن طريق التجارة الالكترونية و تعميم استعمال الدفع الالكتروني في الجزائر.

–تحسين آليات التسيير وتعزيز التواصل داخل الشركات الجزائرية .

– تخفيض كبير في المدة الزمنية اللازمة لإنشاء الشركات في الجزائر بفضل الاعتماد الرقمنة.[1]

ثالثا: فتح أسواق جديدة:

للمؤسسات الناشئة دورا كبيرا في تطوير اقتصاد البلاد و بلدان العالم بأكمله و ذلك من خلال تطوير منتجات و خدمات مبتكرة حيث خلقت المؤسسات الناشئة أسواق جديدة و استبدلت الأسواق القديمة التقليدية من خلال تقديم منتجات تغير الاقتصاد العالمي و تدفعه نحو التطور.

رابعا: تطوير التعليم:

من خلال تعميم استخدام وسائل الإعلام الرقمية في المدارس وتبسيط العلاقات بين أولياء التلاميذ و الأساتذة من خلال دعم التواصل و المتابعة المستمرة للتلاميذ من خلال المنصات الرقمية.

– إتاحة الوصول إلى معارف عبر إنشاء المكتبات الرقمية الجزائرية حديثة .

– تحسين أساليب وطرائق التعليم من خلال مساهمة المؤسسات الناشئة المتخصصة في مجال الاتصال و علم النفس و التعليم في الوسط التعليمي.

– تعميم استخدام التعليم الالكتروني من خلال إنشاء منصات تعليمية رقمية تساهم في تحسين جودة التعليم وتسهيل الوصول إلى المحتوى المعرفي .

خامسا: تعزيز البحث و التطوير:

يمكن للمؤسسات الناشئة أن تسهم بصورة فعالة في مجال البحث و التطوير، نظرا لاعتمادها المتزايد على التكنولوجيا الحديثة و الخدمات القائمة على المعرفة، إذ يعمل فريق البحث و التطوير داخل المؤسسة الناشئة كباحث عن الابتكار و يحافظ على نمو المؤسسة، و

[1]– قصوري رندة، مومني أسماء، **النظام القانوني للمؤسسات الناشئة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر ، قسم الحقوق، كلية الحقوق و العلوم السياسية، قالمة، سنة 2023–2024، ص 9.

يساهم بشكل جيد في التوجه التطبيقي أو العمل البحثي في الجامعات و المعاهد و المؤسسات التعليمية الأخرى، نتيجة لذلك يمكن للمؤسسات الناشئة تشجيع الطالب أو الباحثين على تنفيذ أفكارهم من خلال العمل عند الشركات الناشئة. [1]

سادسا: زيادة الإنتاجية و الحفاظ على التنافسية

أضحى للمؤسسات الناشئة دورٌ جوهري في الآونة الأخيرة بفضل اعتمادها على آليات ووسائل وخدمات متطورة، بالإضافة إلى تقنيات إنتاجية حديثة أسهمت بشكل مباشر في خفض التكاليف وتحسين جودة المنتجات، فضلاً عن تبنيها لاستراتيجيات تكنولوجية مكنتها من حيازة ميزة تنافسية مستدامة.

سابعا: تطوير قطاع الصحة

تساهم المؤسسات الناشئة في تطوير قطاع الصحة ، فيما يخص أخذ المواعيد و متابعة الملفات الصحية، إلى جانب إدماج الفحص عن بعد داخل المستشفيات الجزائرية، مما يساهم في تحسين العلاقة بين المريض والمؤسسة .

وضع خريطة جغرافية للشبكة الصحية لمساعدة المواطنين على تحديد أقرب مركز طبي بسرعة:

ثامنا: المساهمة في التطوير النسبي الاقتصادي:

تعمل المؤسسات الناشئة على معالجة المعضلات والاختلالات الاقتصادية، وتسهم في تكريس قيم ومبادئ تنظيمية وإيجابية داخل البيئة الاستثمارية كالمبادرة، والإبداع، والابتكار، وإدارة الوقت، والكفاءة والفعالية. كما تساهم في تقديم سلع وخدمات مبتكرة تقود إلى تسريع وتيرة الإنتاج وتأسيس أسواق تكميلية للأنشطة الاقتصادية التقليدية..

[1]– مخطارية بوثلجة، حفيظة دريسي، **واقع و آفاق المؤسسات الناشئة في الجزائر**، مذكرة ماستر تخصص إدارة أعمال كلية العلوم الاقتصادية التجارية و علوم التسيير قسم علوم التسيير، جامعة ابن خلدون، تيارت، 2021–2022، ص 36–37.

تاسعا: زيادة إنتاج السلع و الخدمات :

إن المؤسسات الناشئة لديها تكنولوجيا أعلى بشكل غير مناسب مع حجمها، و هذا ما يؤدي إلى زيادة إنتاج السلع و الخدمات فهي مؤسسات تتمتع بإنتاجية عالية النمو.

عاشرا: تسهيل التنقل:

تحديث آليات تنظيم وتوجيه حركة المرور بالاستعانة بالتقنيات الحديثة المطورة من قِبل المؤسسات الناشئة الناشطة في مجال المراقبة الآنية للمسالك الطرقية، بالتوازي مع ترقية نظام متابعة وتسليم الطلبيات باستغلال خاصية التشبع (Saturation) المعتمدة لدى شركات النقل والتوصيل المعاصرة لضمان الأداء الجيد.[1]

المبحث الثاني: خصائص المؤسسات الناشئة

تتصف المؤسسات الناشئة بمجموعة من الخصائص التي تجعلها مغايرة عن المؤسسات الأخرى، و تقوم بتسوق منتج أو خدمة مبينة على أفكار رائدة و محاولة تلبية حاجات السوق بطريقة ذكية و عصرية، إذ تتسم بدرجة عالية من المخاطرة و عدم اليقين، نظرا لاعتمادها على أفكار غير مجربة في كثير من الأحيان، و كما تتميز بخاصيتها التنظيمية و سرعة استجابتها لمتطلبات السوق، إضافة إلى اعتمادها العالي على التكنولوجيا و المعرفة كعوامل أساسية لتحقيق التميز التنافسي.

و عليه، فإن تحليل خصائص المؤسسات الناشئة يكتسب أهمية بالغة، باعتبارها تساعد على فهم طبيعة هذه المؤسسات و آليات عملها، كما تساهم في الكشف عن مختلف التحديات التي تعترضها، خاصة في ظل سعي العديد من الدول، و من بينها الجزائر، إلى ترقية هذا النوع من المؤسسات و جعله ركيزة أساسية لتحقيق التنمية الاقتصادية.

[1]– قصوري رندة، مومني أسماء، مرجع سابق، ص ص، 11–12.

المطلب الأول: مميزات المؤسسات الناشئة

تنفرد المؤسسات الناشئة عن غيرها كونها حديثة وشابة تعتمد على التكنولوجيا في إنشائها، و تتميز بالتكاليف المنخفضة و كذا النمو المتزايد و السريع، و تتسم المؤسسات الناشئة بمميزات لعل من أبرزها مايلي: [1]

1- تعتبر مهمة وليس عملا: تتحلل المؤسسات الناشئة من القوالب التقليدية لعلاقات العمل القائمة على التحديد الجامد لمواقيت العمل، إذ يُنظر إلى النشاط الوظيفي داخلها باعتباره "مهمة وهدفاً" يستوجب التحقيق بدلاً من كونه مجرد التزام زمني محدد بمواقيت رسمية. ويترتب على هذه المرونة التنظيمية استغراق الطاقات البشرية للمؤسسين والعاملين لضمان سرعة الإنجاز وتحقيق معدلات النمو المستهدفة، بعيداً عن المعايير الكلاسيكية للوظيفة النمطية.

2- البعد عن السياسة: تنزع المؤسسات الناشئة في مسارها الاستراتيجي نحو النأي بنفسها عن التجاذبات والمعارك السياسية أو الانخراط في الصراعات الحزبية والحكومية. وينطلق هذا الحياد من رغبة حتمية في حماية مركزها القانوني والاقتصادي، وضمان استقرار بيئتها الاستثمارية، إذ يقتصر تفاعلها مع الشأن العام على تلبية تطلعات جمهور المستهلكين باعتبارهم المحرك الأساسي للربحية، وتجنب أي تصادم قد يؤثر سلباً على أمنها واستمراريتها.

3- التحكم المالي الدقيق: تخضع حركة التدفقات المالية في المراحل الأولى للمؤسسات الناشئة لرقابة صارمة وإشراف دقيق من قِبل مؤسسيها، حيث يتم التعامل مع الأصول المالية بحرص شديد يماثل تدبير الأموال. وتكتسي هذه الحوكمة أهمية بالغة بالنظر إلى طبيعة الهيكل التمويلي لهذه المؤسسات في بدايتها، والتي تعتمد بشكل أساسي على التمويل الذاتي.

4- العلاقات: للعلاقات دور هام في تنمية و تطوير أي عمل كان لذا فإن أصحاب المؤسسات الناشئة يحرصون على تكوين علاقات كثيرة و على عدة مستويات للاستفادة منها في المستقبل و الاعتماد عليها إذا اقتضت الحاجة.

[1]- حسن مجبري و آخرون، **المؤسسات الناشئة و دورها في خلق التنمية المستدامة**، دراسة حالة الجزائر، مجلة الادارة و المنظمات و الإستراتيجية ، جامعة أدرار، المجلد 4، العدد 3، ديسمبر 2022، ص ص، 03-04.

5- قيادة قوية: تتميز الإدارة في المؤسسات الناشئة بنمط قيادي مرن يجمع بين الحزم والالتزام بأخلاقيات المهنة، مع التركيز على الرفع المستمر للمستويات المعنوية للمورد البشري. وينبع هذا التوجه من عقيدة إدارية تؤمن بأن تعزيز روح الفريق والتحفيز المستمر يشكلان الحجر الأساس لرفع الكفاءة الإنتاجية وتحقيق التميز المؤسسي.

6- الاحترام المتبادل: يتأسس المحيط الداخلي للمؤسسات الناشئة على ثقافة الاحترام المتبادل وتجاوز الفوارق التي تفرضها التدرجات السلمية أو الهياكل البيروقراطية العمودية. وينعكس هذا البناء التنظيمي الأُفقي في آلية تثمين الجهود، حيث تُعزى النجاحات المحققة إلى المجهود الجماعي للمؤسسة، وتُحتسب الإنجازات ككل متكامل دون النظر إلى الاعتبارات الفردية أو التحديد القطاعي للإدارات.

7- العميل هو محور الاهتمام الأساسي: تعتمد المؤسسات الناشئة الناجحة مقاربة قانونية وتجارية تضع المستهلك (العميل) في مركز الاهتمام باعتباره أصلاً جوهرياً من أصولها الإستراتيجية. وتتجسد هذه المحورية في السعي المستمر لتحقيق رضاه عبر جودة المنتج، ومرافقته بخدمات ما بعد البيع كالتزام قانوني وتنظيمي يهدف إلى بناء جسور الثقة المستدامة وضمان ولاء المتعاملين.

8- طاقة ايجابية: تتميز بيئة العمل الداخلي في المؤسسات الناشئة بوجود مناخ تنظيمي مرن ومحفز، يهدف بالدرجة الأولى إلى دفع الرأسمال البشري نحو الابتكار والرفع من معدلات الإنتاجية. ويشكل هذا التوجه الحديث نقيضاً للممارسات البيروقراطية التقليدية القائمة على الجمود الإداري، والنمط الروتيني الكلاسيكي الذي يختزل علاقة الموظف بالمؤسسة في الجانب المالي (الأجور) وساعات العمل الجامدة، دون مراعاة لتطوير بيئة العمل الاستثمارية.

9- الصدق: تتسم المؤسسات الناشئة بالالتزام بمبادئ الشفافية والنزاهة في تعاملاتها مع عملائها ومواردها البشرية، لإدراكها الإداري بأن اكتساب الثقة المؤسساتية يُعد الركيزة الأساسية لضمان استمراريتها وتحقيق نموها في السوق.

و في ختام هذا المطلب، يتضح أن المؤسسات الناشئة تقوم على مجموعة من المرتكزات التي يمكن تكييفها ضمن إطار قانوني و تنظيمي، حيث ينظر إلى نشاطها باعتباره مهمة ذات

بعد اقتصادي و تنموي و ليس مجرد عمل عادي، مع التزامها بمبدأ الحياد و الابتعاد عن التجاذبات السياسية ضمانا لحسن سيرها.

كما تعتمد على ضبط مالي دقيق وفق مبادئ الحوكمة، و تنظيم علاقاتها الداخلية و الخارجية على أساس الثقة و التعاون، مع توفير قيادة فعالة و ترسيخ مبدأ الالتزام المتبادل بين جميع الأطراف، و تحتل حماية المستهلك (العميل) مكانة مركزية في سياستها مع الالتزام بالشفافية و الصدق في المعاملات، مما يرسخ استقرار المؤسسة و يعزز فعاليتها في الوسط الاقتصادي.

المطلب الثاني: التمييز بين المؤسسات الناشئة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

يقع الكثير من الباحثين في خلط مفاهيمي بين المؤسسات الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مراحلها الأولى. ورغم الانتشار الواسع لريادة الأعمال، يعتقد بعض أصحاب المشاريع التجارية التقليدية خطأً أن مشروعاتهم تندرج ضمن الاستارت آب لمجرد امتلاكها طموح النمو، لكن هناك عدة فروق بين المؤسسات الناشئة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة نوجزها حسب مايلي: [1]

[1]– بختيتي علي، بوعوينة سليمة، **المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة في الجزائر– واقع و التحديات–**، مجلة دراسات و ابحاث، المجلة العربية للأبحاث و الدراسات في العلوم الانسانية و الاجتماعية، جامعة الجلفة المجلد 12، العدد 04، أكتوبر 2020، ص ص 541–542.

1- الهدف من التأسيس:

* المؤسسات الناشئة: يرتكز تأسيس المؤسسة الناشئة على ابتكار نموذج أعمال قابل للتوسع السريع والنمو المطرد حيث تهدف إلى تقديم منتج أو خدمة تحدث أثراً جوهرياً في الهيكل الصناعي والسوقي. ويمتد هذا الأثر لتغيير النمط السلوكي للمستهلك، أو خلق بيئة استهلاكية وسوق جديدة كلياً.

* المؤسسات الصغيرة و المتوسطة: على خلاف المؤسسات الناشئة، لا تقدم المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالضرورة حلولاً ابتكارية، بل تُنفّذ وفق نماذج عمل تقليدية ترتبط غالباً بصاحب المشروع. ولا يستهدف مسيروها تحويلها إلى مشروعات سريعة التوسع(Scale-up) وإنما ينصب تركيزهم الاستراتيجي على تحقيق النمو التدريجي، وضمان معدلات ربحية مستقرة.

2- خطوات التأسيس:

* المؤسسات الناشئة، تعتمد غالبية المؤسسات الناشئة على عنصر الابتكار في تقديم منتجاتها أو خدماتها، وهو عامل يتسم بعدم اليقين، مما يقلل فرص حصولها على التمويل التقليدي والدعم الاستثماري، أو الاستفادة من القروض البنكية،الأمر الذي يضاعف جهود رائد الأعمال.

ونظراً لغياب نموذج أعمال مستقر أو محدد المعالم في البداية، وبسبب عدم وضوح الاحتياجات الفعلية للوظائف أو الموظفين، يظل المشروع خاضعاً بصفة رئيسية لآلية التجريب الفعلي.

* المؤسسات الصغيرة و المتوسطة: تستند المشروعات الصغيرة والمتوسطة إلى خطة عمل واضحة ومحددة المعالم، حيث يعتمد صاحب المشروع في الغالب على محاكاة واستلهام النماذج الاستثمارية والتجارب الناجحة القائمة في محيطه الاقتصادي.

3- البيئة الصناعية أو السوق المحلي:

* المؤسسات الناشئة: سبب عدم وجود خطة عمل واضحة لهذه الشركات، التي تعتمد بصورة كبيرة على الابتكار و التجريب إلى جانب قدرتها المحدودة في توفير فرص عمل كون الوظائف أو الفرص التي قد تتيحها أو تحتاج إليها ليست معروفة من البداية تجعل وجود فرص تدعمها و تساهم في إنجاحها أقل نسبيا.

* المؤسسات الصغيرة و المتوسطة: التأثير الذي تحدثه المشروعات الصغيرة أو المتوسطة على الاقتصاد المحلي واضح و محدد، فهي تتمكن من توفير فرص عمل بصورة أكبر، و احتياجاتها التمويلية ليست ضخمة التي تمكنها من الربح، و لذلك قد تجد المشروعات الصغيرة أو المتوسطة دعما أكبر من المجتمع الصناعي المحلي، و توفر لها الدولة قروض تمويلية و تسهيلات.

4- التمويل:

* المؤسسات الناشئة: طرق تمويل المؤسسات الناشئة قد تكون مختلفة، فرائد الأعمال يملك فكرة مبتكرة و قادرة على التغيير، فيبدأ بالبحث لها عن مستثمر يؤمن بها و بأهميتها أو يمكن أن يشارك بها في المسابقات ريادة الأعمال المتاحة، و غيرها من الطرق و الوسائل التي يمكن أن يستحدثها ليمول بها شركته.

* المؤسسات الصغيرة و المتوسطة: مسألة تمويل أي مشروع صغير أو متوسط تعتمد على صاحب المشروع نفسه، فهو يقوم بتمويله من ماله الشخصي أو من خلال اقتراض من البنوك، و المنح التمويلية المتاحة (أجهزة الدعم و المرافقة).

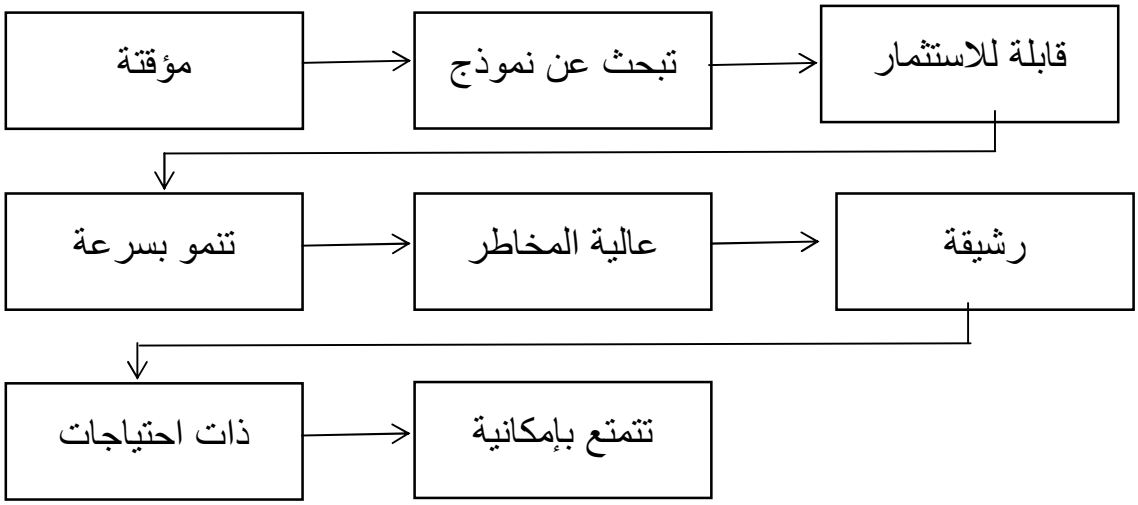
5- مدة المشروع أو الفكرة:

* المؤسسات الناشئة: يُجمع فقه إدارة الأعمال على اتصاف المؤسسة الناشئة بالنمط الهيكلي المؤقت، إذ تؤول حتماً خلال سنوات معدودة إما إلى التحول لشركة كبرى أو الزوال. ويُعزى ذلك إلى ارتكازها على تقديم منتج أو خدمة يتميز نموذج عملها بقابلية التكرار والنمو المطرد.

* المؤسسات الصغيرة و المتوسطة: يرتبط استقرار المشروعات الصغيرة والمتوسطة بمدى قدرة مسيريها على تحقيق التوازن المالي والربحية، إذ تعمل غالباً في نطاق محلي محدد وضمن آليات نمو تدريجي تسمح بديمومتها لفترات زمنية غير محددة.

و في مايلي الشكل مبسط يوضح أهم عناصر التمييز بين المؤسسات الناشئة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

شكل2: أهم عناصر التمييز بين المؤسسات الناشئة و المؤسسات الصغيرة



المصدر: زرقاوي عبد الكريم، شابو رانيا، دور التجديد التكنولوجي في دعم ريادة المؤسسات الناشئة مع الاشارة إلى تجربة NETFLIX، الملتقى العلمي الدولي: المبادرتية للأعمال المعاصرة بين المرافقة و المتطلبات الاستدامة. حالة المؤسسات الناشئة، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة بشار يومي 11-12 فيفري 2023، ص 17.

المطلب الثالث: أنواع المؤسسات الناشئة:

بعد دراسة التعريف، الأهمية و المميزات الآن تبقى لنا أن نعرج على أنواع المؤسسات الناشئة، و بهذا يوجد عدة أنواع متعددة و مختلفة من المؤسسات الناشئة و نقسمها إلى معايير و بالتالي ستسهل علينا استيعاب الأفكار و تنظيمها.

يؤكد المفكر StEVEBLANK في مؤلفه 'الخطوات الأربع لإدراك المظهر The Four) ' Steps to the Epiphany)، أنه قبل إطلاق أي منتج أو خدمة، يتعين على رائد الأعمال تحليل طبيعة وتصنيف السوق المستهدف، نظراً لأن المؤسسات الناشئة ليست متطابقة. وتكمن أهمية هذا التحديد في صياغة الإستراتيجية التسويقية الملائمة، حيث تختلف الآليات المعتمدة باختلاف نوع السوق، ومستوى المنافسة، وقنوات التوزيع، فضلاً عن نموذج القيمة المضافة واحتياجات المستهلكين الحالية.

هناك أنواع من الأسواق التي تميز الإستراتيجية مقابل السوق، و العوائق أمام الدخول و المنافسين و سلسلة التوزيع و نموذج مبيعاتها و احتياجاتها المالية و المستهلكين.

1- منتج جديد في سوق جديد:

يتميز المنتج لابتكاري باستجابته المباشرة لاحتياجات حقيقية لدى المستهلك، مما يمنحه ميزة تقديم حلول غير مسبوقة في سوق يفتقر فيها رائد الأعمال للمنافسة المباشرة. وتكمن المعضلة الرئيسية هنا في كيفية تحليل السوق واستقطاب العملاء المحتملين، مما يجعل الهدف الاستراتيجي متمحوراً حول دراسة أبعاد المشكلة وفهم المتطلبات الفعلية للمستهلكين.

2- منتج جديد في السوق الحالي: المنافسون هم من يحددون السوق، الهدف من رائد الأعمال هو تقديم منتج يقدم جودة أفضل و آداء أفضل أو ميزة أفضل ليظل قادرا على المنافسة.

و نظرا لتنوع المؤسسات الناشئة و تعدد صورها داخل الواقع الاقتصادي [1] سنتطرق:

أولا: من ناحية الحجم

معيار الحجم يقصد بالحجم أي: عدد العمال والموظفين و النطاق الجغرافي المتواجدة به أو حجم رأس المال..... و ينقسمون إلى ثلاثة أنواع و سنقسمهم إلى نقطتين:

أ. المؤسسات الناشئة الكبيرة:

هي تلك التي تشمل الشركات التجارية التي تهدف إلى الابتكار و إحداث موجات كبيرة في صناعتها و تحقيق النمو إلى درجات غير محدودة على الإطلاق على العكس تماما من الصغيرة و المتوسطة.

ب. المؤسسات الناشئة الصغيرة و متوسطة الحجم:

يتميز نشاطها بالصغر، أي أنها لا تنوي على الإطلاق أن ينمو عملها بشكل كبير و يكون عدد الموظفين فيها أقل من المؤسسات الناشئة الكبيرة.

ثانيا: من ناحية طبيعة النشاط

بعدما تناولنا المعيار الأول و الذي هو من ناحية الحجم سنذهب للمعيار الثاني و الذي سينقسم بدوره إلى قسمين:

[1] – الموقع الالكتروني:

http : ar.wikipedia.org/w/index.php

تاريخ الاطلاع: 2026/02/28.

1. المؤسسات الناشئة الاجتماعية:

هي المؤسسات الناشئة التي تأخذ الطابع الاجتماعي، اي تلك التي تهدف إلى العمل في المجتمع الذي تنشأ فيه من أجل إصلاحه أو إحداث فارق فيه بشكل عام أو في قضية معينة داخله أو المساهمة بشكل ايجابي في قضية اجتماعية أو مسعى خيري من نوع ما.

و لذلك فإن رجل الأعمال يريد أن يجعل العالم مكانا أفضل و يمكنه إنشاء شركة ناشئة غير ربحية و المال ليس هدفا في حد ذاته.

2. المؤسسة الناشئة المختصة بأنماط الحياة:

هذا النوع من المؤسسات الناشئة يرتكز نشاطه أساسا على السلوكيات اليومية و أنشطة أو بأنماط الحياة المختلفة إن صح القول و التي يشعر الإنسان حيالها بالحاجة لها و بالاهتمام و التعلق مثل المؤسسة الناشئة(yassir,heetch،indrive) و التي تعتبر مؤسسة ناشئة تعتمد على نشاط دائم مختص بنمط الحياة و هو السفر من مكان لآخر.

ثالثا: من ناحية التوسع: و المعيار الأخير هو معيار التوسع و الذي ينقسم لقسمين:

أ. المؤسسات الناشئة القابلة للتطوير:

هي تلك المؤسسات التي تكون مبنية أو يتم إنشائها بهدف تطويرها توسيع نشاطها و نطاقها بشكل أكبر مع مرور الوقت لتصل إلى أن تصبح ضمن شركات ريادة الأعمال الكبرى في الصناعة أو المجال الذي تعمل فيه، أي عملها هو التطوير منها و سبق منافستها في الأفكار لمواكبة لعصرها.

ب. المؤسسات الناشئة القابلة للبيع:

هي مؤسسات تنشا منذ البداية بهدف تطوير نشاطها و توسيع نطاق عملها ومن ثم بيعها في صفقات ضخمة بعد أن تكون قد احتلت مكانة كبرى في السوق الذي تعمل فيه ووسط المنافسين من المؤسسات الأخرى العاملة في نفس مجالها أو في نفس مجال صناعتها و تكون عموما في المؤسسة الناشئة التي تعتمد على التطور فيكون عمالها مطورون ومتخصصون

développer يعملون مثلا لتطوير المواقع الالكترونية أو تطبيق في الهواتف الذكية و بعدها يتم بيعه بأثمان باهظة للمؤسسات الكبرى العاملة في المجال ذاته .

و عليه يتضح من خلال ما سبق أن المؤسسات الناشئة ليست نمطا واحدا ثابتا، بل هي منظومة متنوعة تختلف باختلاف معايير تصنيفها، سواء من حيث الحجم، أو طبيعة النشاط أو قابلية التوسع و التطور، و يجسد هذا التعدد في الأنواع الطابع المرن للمؤسسات الناشئة و يبرر قدرتها على التأقلم مع مختلف الأوساط الاقتصادية و الاستجابة لمتطلبات السوق المتغيرة، كما أن إدراك هذه الأنواع يساعد على رسم سياسات و استراتيجيات ملائمة لكل فئة، بما يدعم حظوظ نجاحها و يعزز استمراريتها في بيئة تتسم بتزايد حدة المنافسة. [1]

[1]– خياط شريف، بوفرج منيرة، **دور المؤسسات الناشئة في تحقيق التنمية المستدامة**، مجلة قضايا معرفية، جامعة جلفة، المجلد 2، العدد2، جوان 2022، ص ص 162–163.

خلاصة الفصل الأول

يشكل النظام القانوني للمؤسسات الناشئة إطارا تنظيميا حديثا يهدف إلى ضبط و تنظيم و توجيه هذا النوع من الكيانات الاقتصادية التي أصبحت تلعب دورا محوريا في تحقيق التنمية الاقتصادية، لاسيما في ظل توجه الدولة الجزائرية إلى تشجيع الابتكار و ترقية الاقتصاد الرقمي و قد سعت السلطات العمومية، من خلال جملة من النصوص القانونية و التنظيمية، لاسيما تلك المتعلقة بفتح صفة " مؤسسة ناشئة" و آليات مرافقتها و تحويلها، إلى وضع بيئة قانونية ملائمة تضمن نشأتها و استمراريتها.

كما تبرز أهمية المؤسسات الناشئة من الناحية القانونية و الاقتصادية في كونها أداة فعالة لمواجهة التحديات الاجتماعية، و مو ما دفع المشرع الجزائري إلى إقرار امتيازات لها.

أما من حيث الخصائص، فتتميز المؤسسات الناشئة بسمات عدة أبرزها: حداثة النشأة، و ارتفاع درجة المخاطرة و عدم اليقين، و مرونة في التسيير، و سرعة التكيف مع متغيرات السوق، إضافة إلى الاعتماد على الابتكار بعنصر جوهري في نشاطها، كما يقتضي التحليل القانوني التمييز بينها و بين المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حيث لا يقوم الاختلاف فقط على معيار الحجم بل يمتد إلى طبيعة النشاط و الأهداف المرتبطة بالنمو السريع و القابلية للتوسع.

كما تطرقنا في آخر الفصل إلى تنوع أنواع المؤسسات الناشئة و اختلاف مجالات نشاطها يعكس مرونة هذا النموذج الاقتصادي، الأمر الذي يستدعي تأطيرا قانونيا دقيقا يأخذ بعين الاعتبار خصوصيته، بما يضمن تحقيق التوازن بين حرية المبادرة الاقتصادية من جهة، و متطلبات التنظيم و الحماية القانونية من جهة أخرى.

و هو ما يشكل في مجمله الأساسي الذي يقوم عليه النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر.

الفصل الثاني

الواقع التنظيمي و التحديات التي تواجه المؤسسات الناشئة

الفصل الثاني: الواقع التنظيمي و التحديات التي تواجه المؤسسات الناشئة

في الجزائر لم تعد المؤسسات الناشئة مجرد مشروع صغير في طور النمو، بل أصبحت تلعب دورا جوهريا في الاقتصاد من خلال الابتكار و من هذا المنطلق فإن المشرع أوضح من خلال المواد و القوانين و حتى المراسيم الأخيرة كل ما يتعلق بهذه المؤسسات الناشئة، و هذا ما سنتطرق إليه في المبحث الأول و المعنون بالإطار القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر، و الذي عرف تحولا نوعيا في السنوات الأخيرة، حيث سعت السلطات العمومية إلى تكييف المنظومة التشريعية، هنا يستوجب الغوص في فلسفة التكيف التي تتبناها هذه المؤسسات، بحيث تتحول التحديات من عوائق أمام النمو إلى محفزات لصاحب المؤسسة الناشئة و في هذا الفصل سنقوم بتحليل الواقع التنظيمي، و مستعرضين الصعوبات و التحديات التي تواجه هذه المؤسسات. و التطرق إلى أهم الاستراتيجيات و الامتيازات الممنوحة، و من دون شك لا يخفى علينا ذكر بعض النماذج الرائدة و تقديم شركة ناشئة ناجحة في الجزائر – كل هذا سنخوضه في المبحث الثاني و المسمى:

التوجهات و تحديات المؤسسات الناشئة في الجزائر.

المبحث الأول: الإطار القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر

يعد الإطار القانوني و التحفيزي حجر الزاوية في إستراتيجية الجزائر للنهوض بالمؤسسات الناشئة، حيث حرص المشرع على إيجاد توليفة بين الالتزام بالقواعد القانونية، و بين المرونة التي تتطلبها هذه المشاريع من خلال برامج مرافقة نوعية، و من هذا المنطلق، نهدف من خلال هذا المبحث إلى تبيان النظام القانوني الحاكم المؤسسات الناشئة، و تسليط الضوء على الهيئات المرافقة و الأجهزة المكلفة بالدعم كمطلبين (الثاني و الثالث).

المطلب الأول: النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر

في ظل التحديات الاقتصادية للبلاد و باعتبار المكانة التي نأمل أن تحتلها المؤسسات الناشئة كمحرك لخلق الثروة خارج المحروقات و إنشاء مناصب شغل و لإحداث تنمية اقتصادية، و محاولة اكتسابها أدوات تسييرية حديثة فقد أصدرت الجهات الوصية جملة من القوانين و التعديلات الهادفة إلى تحقيق ما سبق ذكره، و في هذا الصدد سنتطرق في هذا المطلب إلى:

التسلسل الزمني للنصوص القانونية المتعلقة بالمؤسسات الناشئة في الجزائر.

المؤسسات الناشئة في ظل القانون رقم 15-21: المتضمن القانون التوجيهي للبحث العلمي و التطوير التكنولوجي، و كذلك المؤسسات الناشئة في ظل القانون 17-02:

يلاحظ الباحث أن المشرع الجزائري من خلال القانون رقم 15-21 المتضمن القانون التوجيهي للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي، لا سيما المادة السادسة منه، قد وضع اللبنات الأولى لربط الجهد العلمي بالبيئة الاقتصادية. ورغم عدم إيراده لتعريف دقيق ومستقل للمؤسسة الناشئة بمفهومها الاصطلاحي الحديث، إلا أنه أسس لوجود كيانات قانونية تضطلع بمهمة نقل مخرجات البحوث العلمية — الأساسية منها والتطبيقية — وتجسيدها في الواقع العملي. هذا التوجه يعكس رغبة المشرع في الانتقال بالبحث العلمي من الحيز

الأكاديمي النظري إلى النشاط الاستثماري والتطويري، بالرغم من غياب التدقيق المفاهيمي لآليات عمل هذه المؤسسات في هذا النص التشريعي.[1]

أما المؤسسات الناشئة في ظل القانون رقم 17-02 المادة 21 ذكر فيها:

استحدثت الوزارة الوصية صناديق للإطلاق وضمان القروض بموجب النصوص التنظيمية، بغرض توفير التغطية الائتمانية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، علاوة على دعم ومرافقة المؤسسات الناشئة القائمة على تجسيد الأفكار والمشاريع الابتكارية.

حيث يهدف المشرع لتنمية آليات الإطلاق وضمان الائتمان.[2]

ويُستنتج من مضمون المادة 21 من القانون 17-02 خلو النص من تحديد مفهوم المؤسسة الناشئة، حيث اقتصر المشرع على تنظيم صناديق تمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة والمبتكرة، مبرزاً دورها التدعيمي كأداة حيوية لتطوير حجم استثماراتها وتوسيع نطاق نشاطها الاقتصادي.

ثانيا: المؤسسات الناشئة في ظل القانون رقم 19-14 المتضمن قانون المالية لسنة 2020:

من الأفكار الجديدة و حديثة النشأة تأتي المؤسسات الناشئة في المقدمة، بحيث تطرق لها القانون رقم 19-14 المتضمن قانون المالية لسنة 2020، في فحوى المادة 69: المتعلقة بمجموعة من الامتيازات الجبائية التي تستفيد منها المؤسسة الناشئة. و التي جاء فيها: تعفى الشركات الناشئة من الضريبة على أرباح الشركات و الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للعلامات التجارية.[3] من خلال هذه المادة نلاحظ أن المشرع لم يبين بدقة أو بشكل

[1]- المادة 6، الفصل الأول، القانون رقم 15-21، المؤرخ في 30 ديسمبر 2015، المتضمن القانون التوجيهي للبحث العلمي و التطوير التكنولوجي، الجريدة الرسمية، العدد 71.

[2]- المادة 21: الفصل الأول، القانون رقم 17-02، الموافق 10 جانفي 2017، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد 02، لسنة 2017.

[3]- المادة 69، الفصل الثاني، القانون رقم 19-14، الموافق 11 ديسمبر 2019، يتضمن قانون المالية لسنة 2020، الجريدة الرسمية، العدد 81.

واضح ماهية المؤسسات الناشئة المستفيدة من الامتيازات الجبائية بل اكتفى بالإشارة عليها دون تحديد بارز.

كما أن المشرع الجزائري في المادة 69 سن تسهيلات و تحضيرات جبائية لفائدة المؤسسات الناشئة، و إعفائها من الضريبة على الأرباح بهدف مرافقتها في مرحلة الانطلاق و ضمان تطوير أدائها.

– أما في المادة 131 منه جاء فيها مايلي: ينشأ حساب تخصيص خاص في الخزينة رقمه 150–302 و عنوانه: صندوق دعم و تطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة " START–UP " يقيد من هذا الحساب:

في باب الإيرادات:

- إعانات الدولة
- حصة من الرسوم غير المباشرة
- كل الهبات و المساهمات الأخرى

– في باب النفقات:

* ضمان القروض البنكية الممنوحة للمؤسسات الناشئة

* توفير نسب تحفيزية للقروض البنكية

* تمويل عمليات التكوين

* احتضان المؤسسات الناشئة. [1]

ويتشف من احكام المادة 131 لميزانية 2020 أن المشرع قدم نصا تأسيسيا في دعم المؤسسات الناشئة، و حيث كرست المادة آلية مالية جديدة تتمثل في إنشاء صندوق

[1]– المادة 131، الفصل الثالث، القانون رقم 19–14، الموافق . 11 ديسمبر 2019، يتضمن قانون المالية لسنة 2020، الجريدة الرسمية، العدد 81.

مخصص لتمويل هذا النوع من المؤسسات غير أن المشرع اكتفى بوضع الإطار العام دون تحديد دقيق للمستفيدين أو كيفية الاستفادة.

من المهم التأكيد على أن قانون المالية لسنة 2020 يحتوي على طرق تسهيلات ضريبية جديدة لصالح أصحاب المؤسسات الناشئة، كما يعتمد نجاحها بشكل كبير على قبول الشباب لهذه المؤسسات و خاصة الجامعيين و هذا ما سعت تسعى له دولة الجزائر.

المؤسسات الناشئة في ظل المرسوم التنفيذي رقم 20-254:

يعد المرسوم التنفيذي رقم 20-254 المؤرخ في 15 سبتمبر 2020 من أهم النصوص التنظيمية التي أقرها المشرع الجزائري في إطار دعم الاقتصاد، حيث جاء بصدد تجسيد سياسة الدولة التي تسعى إلى ترقية المؤسسات الناشئة و تحديد الإطار القانوني المنظم لها.

عرّف المشرع الجزائري المؤسسة الناشئة بموجب المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 20-254، المتضمن إنشاء اللجنة الوطنية لمنح علامة 'مؤسسة ناشئة' و'مشروع مبتكر' و'حاضنة أعمال' وتحديد تشكيلتها ومهامها وسيرها؛ حيث نصت على أنه: 'تعتبر مؤسسة ناشئة كل مؤسسة خاضعة للقانون الجزائري تحترم المعايير الآتية :

1-اعتماد نموذج أعمالها على منتجات، خدمات، أو أفكار ابتكارية.

2-ألا يتجاوز عمر المؤسسة ثماني8 سنوات.

3-عدم تجاوز رقم أعمالها السنوي السقف المحدّد من قِبل اللجنة الوطنية.

4-أن يعود رأس مال الشركة بنسبة 50% على الأقل لأشخاص طبيعيين، أو صناديق استثمار معتمدة، أو مؤسسات أخرى حائزة على علامة مؤسسة ناشئة.

5-يجب أن لا يتجاوز عدد العمال 250 عامل.[1]

[1]- المادة 11، الفصل الرابع، مرسوم تنفيذي رقم 20-254، الموافق لـ 15 سبتمبر سنة 2020، يتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة " مؤسسة ناشئة" و مشروع مبتكر " و حاضنة أعمال"، و تحديد مهامها و تشكيلها و سيرها، الجريدة الرسمية، العدد 55.

اللجنة الوطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة و إجراءات الحصول على العلامة:

وفقا لنص المادة 1 من المرسوم التنفيذي 20-254 تنشأ اللجنة الوطنية لدى الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة، يحدد مقرها في مدينة الجزائر، و تتولى اللجنة المهام التالية: (منح علامة مؤسسة ناشئة – منح علامة مشروع مبتكر – منح علامة حاضنة أعمال – المساهمة في تشخيص المشاريع المبتكرة و ترقيتها).

و تشكل هذه اللجنة حسب المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 20-254: من الرئيس و هو المكلف بالمؤسسات الناشئة أو ممثله – إلى جانب ممثلين عن عدة وزارات (المالية – الصناعة – الفلاحة – الرقمنة – الطاقة و غيرها)، بما يضمن مقاربة متعددة القطاعات في تقييم المشاريع. [1]

اما إجراءات الحصول على علامة مؤسسة ناشئة: تقديم طلب عبر البوابة الالكترونية الوطنية للمؤسسات الناشئة مرفقا بالوثائق اللازمة، كما يتم الرد على كل طلب في أجل أقصاه 30 يوم.

تمنح علامة " مؤسسة ناشئة" للمؤسسة لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة حسب الأشكال نفسها. كما أن قرارات منح علامة مؤسسة ناشئة تنشر في البوابة الالكترونية الوطنية للمؤسسات الناشئة كما جاء في المادتين 14 و 15 من المرسوم التنفيذي 20-254.

المؤسسات الناشئة في ظل المرسوم التنفيذي رقم 25-311: المؤرخ في 1 ديسمبر 2025:

في هذا المرسوم عدل و تمم المشرع المرسوم التنفيذي رقم 20-254 سابق الذكر، و كما يتضمن هذا المرسوم نقصد رقم 25-311: إنشاء لجنة وطنية لمنح علامات " مؤسسة ناشئة"، و "مشروع مبتكر" و "حاضنة أعمال" . و تحديد مهامها و تشكيلتها و سيرها. ووفقا لهذا النص الجديد، تمنح علامة " مؤسسة متسارعة" لكل مؤسسة خاضعة للقانون الجزائري،

[1]– المادة 1، 3، المرجع السابق.

تعتمد على منتجات أو خدمات أو نموذج أعمال مبتكر، و ارتفاع رقم أعمالها بنسبة 20 بالمائة على الأقل خلال الثلاث سنوات الأخيرة، و تخصص نسبة 3 بالمائة على الأقل من مداخليها أو رأسمالها للاستثمار في البحث و التطوير.

كما يجدر بالذكر المادة 14 مكرر 1، من المادة 4 للحصول على هذه العلامة و نقصد هنا علامة " مؤسسة متسارعة: عرض فيديو مفصل لنمو المؤسسة مدته 3 ثلاث دقائق، إضافة إلى عدد براءات الاختراع أو البرمجيات المسجلة التي تحصلت عليها المؤسسة الناشئة.

أما في المادة 14 مكرر2، تخول علامة " مؤسسة ناشئة" الاستفادة من تدابير في مجال مساعدة و دعم الدولة، طبقا للتشريع و التنظيم المعمول بهما.[1]

و في تصريح لوكالة الأنباء الجزائرية، أقرت وزارة اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة إطلاق علامة "مؤسسة متسارعة النمو" Scale-up كامتداد هيكلي لعلامة "مؤسسة ناشئة" Startup ، مما يشكل تحولاً استراتيجياً في بيئة ريادة الأعمال بالجزائر. ويهدف هذا التصنيف المستحدث إلى مرافقة الكيانات الاستثمارية التي تخطت مرحلة التأسيس الأولي وأثبتت قدرتها على النمو الفعلي، بغرض تمكينها من آليات دعم وتسهيلات أوسع للتوسع محلياً ودولياً، وتعزيز قدرتها التنافسية لنقل الابتكار نحو مستويات أكثر فاعلية واحترافية.

و يعكس استحداث علامة " سكيل آب" حسب الوزارة نضجا متزايدا في النظام الريادي الجزائري، يؤكد أن الجهود المبذولة في السنوات الأخيرة بدأت تعطي ثمارها.

و اضافة الوزارة أن هذا التصنيف المستحدث لا يقتصر على المشاريع المتقدمة فحسب، بل يمثل أيضا إشارة واضحة إلى سعي الجزائر نحو بناء اقتصاد يرتكز على الابتكار و النمو المتسارع، و تجدر الإشارة إلى أنه مع توفير مسار تنظيمي واضح يمتد مرحلة "

[1]– المادة4، مرسوم تنفيذي رقم 25–311، الموافق لـ ديسمبر 2025، يعدل و يتمم المرسوم التنفيذي رقم 20–254، الموافق لـ 20 سبتمبر 2020، المتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة و مشروع مبتكر و حاضنة أعمال و تحديد مهامها و تشكيلتها و سيرها.

الشركات الناشئة" START-UP وصولا إلى مرحلة التوسع SCALE UP، فإن ذلك يمكن الشركات من تحقيق تطور مستدام و المساهمة بفعالية في تنويع بنية الاقتصاد الوطني.

و في الأخير يمكننا القول أن هذا المرسوم تعديلا و تتمة للمرسوم التنفيذي رقم 20-254 المتعلق بإنشاء اللجنة الوطنية لمنح علامة " مؤسسة ناشئة"، " مشروع مبتكر، و " حاضنة أعمال"، و أن هذا المرسوم و نقصد بذلك المرسوم التنفيذي رقم 25-311، أستحدث علامة جديدة تحت تسمية " مؤسسة متسارعة" SCALE-UP.[1]

المطلب الثاني: الهيئات المرافقة للمؤسسات الناشئة

تعد الهيئات المرافقة للمؤسسات الناشئة من الركائز الأساسية التي تعتمد عليها الدول في دعم محيط الابتكار و تعزيز روح العمل و في الجزائر، أولت السلطات العمومية اهتماما متزايدا بهذه الهيئات عن طريق إنشاء أجهزة و مؤسسات مختصة تهدف إلى مرافقة أصحاب الأفكار و تحويلها إلى مشاريع اقتصادية قابلة للتجسيد على أرض الواقع، و عليه سنتطرق في هذا المطلب أو بالأحرى سنذكر هذه الهيئات على شكل أنواع رئيسية كما يلي:

الفرع الأول: الحاضنات:

تُعد حاضنات الأعمال آلية استراتيجية معتمدة لدعم وترقية المؤسسات الناشئة؛ حيث توفر حزمة من الخدمات والتسهيلات لرواد الأعمال المبادرين بتأسيس مشاريعهم الابتكارية، بهدف مرافقتهم وتوجيههم في المراحل الأولى لتجسيد الاستثمار. ويمكن لهذه الهياكل أن تتخذ طبيعة عمومية، خاصة، أو مختلطة، وتستهدف أساساً تمكين المقاولين المبتكرين من الوسائل اللوجستية والدعم اللازم (كالاستشارات والخبرات، المقرات والاحتضان المادي،

[1]- الموقع الالكتروني:

https://www.aps.dz/algerie/education-technologie/nj1kudgs

استحداث علامة – مؤسسة – متسارعة تاريخ الاطلاع: 2026/03/16.

والتمويل) لتخطي عقبات مرحلة الانطلاق والتأسيس التي تتراوح غالباً بين سنة وسنتين، فضلاً عن تقديم المرافقة التسويقية والترويجية لمنتجات هذه المؤسسات. [1]

كما تُعرّف الحاضنة بأنها بيئة متكاملة من الخدمات والآليات الداعمة لرواد الأعمال في مراحل تأسيس المؤسسات الاقتصادية وتسييرها وتنميتها؛ حيث تتولى رعايتها لفترة زمنية محددة لا تتجاوز غالباً ثلاث سنوات، بما يضمن رفع نسب نجاحها والحد من مخاطر الفشل التي قد تواجهها، وذلك من خلال هيكل قانوني ومؤسساتي مؤهل يوفر الشبكات والروابط الاندماجية اللازمة [2].

كما تعرف أيضا على أنها هيئات قانونية تكون مؤسسات عمومية أو خاصة أو مختلطة تتواجد في العادة بالجامعات أو بالقرب منها، و ذلك بهدف استفادة حاملي المشاريع من خدماتها، تتمتع بتجهيزات و خبرات و قدرات تنظيمية و شبكة من العلاقات، لها إدارة متخصصة قد تأخذ شكل جمعيات تعاونية أو شكل مؤسسات محترفة و متطورة.

و قد تكون افتراضية، تعمل على مساعدة حاملي المشاريع الهادفة إلى إنشاء مؤسسات مبدعة في مجال الإنتاج، التطوير، البحث، الخدمات و غيرها.[3]

شروط الحصول على الحاضنات: حسب المرسوم التنفيذي 20-254: تكون كما يلي:

في المادة 21: يكون مؤهلا للحصول على علامة "حاضنة الأعمال"، كل هيكل تابع للقطاع العم أو القطاع الخاص أو بالشراكة بين القطاع العام و القطاع الخاص.

[1]- ناصري سميرة، عثماني مريم، **المؤسسات الناشئة و الحاضنات في الجزائر بين متطلبات الاستقرار و تحديات الاستمرار**، الملتقى الوطني الثاني عشر، المؤسسات الناشئة و الحاضنات، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الوادي، يوم 15 فيفري 2021، ص 121.

[2]- مصطفى يوسف كافي، **إدارة حاضنات الأعمال للمشاريع الصغيرة**، دار حامد للنشر و التوزيع، الأردن، 2017، ص 113.

[3]- ليلى بعويني، **آليات دعم و مرافقة المؤسسات الناشئة في الجزائر**، ملتقى وطني المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، يوم 10 مارس 2022، ص 6.

يقترح دعما للمؤسسات الناشئة و حاملي المشاريع المبتكرة فيما يخص الإيواء و التكوين و تقديم الاستشارة و التمويل.

و في المادة 22: تودع طلبات الحصول على علامة حاضنة أعمال لدى اللجنة الوطنية عبر البوابة الالكترونية للمؤسسات الناشئة، وترفق وجوبا بالوثائق الآتية:

- مخطط تهيئة مفصل لمقر لحاضنة الأعمال.

- قائمة التجهيزات والمعدات الموضوعة تحت تصرف المؤسسات الناشئة المحتضنة.

- تقديم مختلف الخدمات التي توفرها حاضنة الأعمال للمؤسسات الناشئة.

- السيرة الذاتية لمستخدمي، مؤطري ومستشاري حاضنة الأعمال.

- قائمة المؤسسات الناشئة التي تم احتضانها سابقا إن وجدت. [1]

أما في المادة 23: زيادة على الوثائق المذكورة في المادة 22 أعلاه، يتعين على حاضنات الأعمال التابعة للقطاع الخاص، تقديم الوثائق الآتية:

- نسخة من السجل التجاري و بطاقة التعريف الجبائي و الإحصائي.

نسخة من القانون الأساسي للشركة.

- شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية cnas مرفقة بقائمة أسمية للأجراء.

- شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية لغير الأجراء casnos.

- نسخة من الكشوف المالية للسنة الجارية.

و في المادة 24: يتعين على الراغبين في الحصول على علامة حاضنة الأعمال أن يكون لديهم مستخدمون ذوو مؤهلات مطلوبة و/ أو خبرة مهنية كافية في مجال مرافقة المؤسسات.

[1]- المادة 21،22، الفصل السادس، المرسوم التنفيذي رقم 20-254 الموافق لـ 15 سبتمبر 2020، المتعلق شروط منح علامة " حاضنة أعمال"، الجريدة الرسمية العدد 55، الصادرة بتاريخ 21 سبتمبر 2020.

المادة 25: تتولى حاضنة الأعمال المرشحة لحمل " حاضنة أعمال" مرافقة المؤسسات الناشئة التي يتم احتضانها خلال فترة الحاضنة، و بهذه الصفة تلتزم بما يأتي:

توظيف الشركات الناشئة التي يتم احتضانها و تزويدها بمساحات عمل مهيأة. [1]

الفرع الثاني: دار المقاولتية

تعود فكرة إنشاء دار المقاولتية بالجامعة الجزائرية كانت كتعبير للالتزام مواطنة في البداية ثم تطورت لتكون قاطرة الكفاءات الجامعية، و ظهرت أو دار مقاولتية وفق boissin منطقة غرونوبل بفرنسا سنة 2002 بدعم من وزارة التعليم العالي و البحث بفرنسا، لتتحول التجربة إلى عديد من دول العالم على غرار الجزائر،كندا،البرازيل ... الخ .

حيث تم عرض هذه التجربة خلال العديد من الأيام الدراسية و الملتقيات الدولية مثل كندا، تونس، فلندا، السويد، ثم أخذت الفكرة تتطور و تتوسع على مستوى البلد، فشكلت لجنة وطنية لاختيار مشاريع إنشاء العديد من دور المقاولتية على مستوى المناطق الفرنسية.

و قد تكونت هذه اللجنة من فاعلين من وزارة التعليم العالي و البحث العلمي و القطاع الصناعي، في البداية تلقت اللجنة 19 مشروعا في جويلية 2004ليتم انتقاء 06 مشاريع منها فقط.

و أما فيما يخص الجزائر فقد تم إنشاء أول دار مقاولتية بجامعة الاخوة منتوري بقسنطينة سنة 2007 نقلا عن التجربة الفرنسية لجامعة RENOBLE سنة 2003.

و ضمن الاتفاق المبرم مابين وزارة العمل و التشغيل و الضمان الاجتماعي ووزارة التعليم العالي و البحث العلمي، حيث انبثق عن اللجنة الوطنية المختلطة CNM التي تتكون من:

- ممثلين اثنين 2 عن وزارة العمل و التشغيل و الضمان الاجتماعي.
- أربعة ممثلين 4 عن وزارة التعليم العالي و البحث العلمي.

[1]– المادة 23، 24، 25، الفصل السادس، المرسوم التنفيذي رقم 20–254 الموافق لـ 15 سبتمبر 2020، المتعلق بشروط منح علامة " حاضنة أعمال"، الجريدة الرسمية العدد 55، الصادرة بتاريخ 21 سبتمبر 2020.

- ممثلين اثنين 2 عن وكالة ANASEJ سابقا ANEM حاليا.

مفهوم دار المقاولتية: يجب تعريف مصطلح دار و معرفة سبب ربطه بمصطلح المقاولتية.

– مفهوم الدار لغة: دار اسم الجمع أدور/ و ديار، و ديارة، و دور دارات، و جمع ديارة: ديارات – الدار: المحل يجمع البناء و الساحة.

– مفهوم الدار المقاولتية: على أنها هيئة تم استخدامها في مختلف مؤسسات التعليم العالي الجزائرية (جامعات، مراكز جامعية و مدارس وطنية و عليا)، إذ أنها تعتبر نتاج شراكة ما بين وزارة التعليم العالي و البحث العلمي و التشغيل و الضمان الاجتماعي و تأخذ من الجامعة مقر لها.

ثم ربط مصطلح دار بالمقاولتية لأنه يشير إلى العلاقات الايجابية التي تربط كل من بداخلها حيث تسود الحركية و التعاون و التضامن و الاحترام و تظافر الجهود المبذولة لتحقيق الأهداف المشتركة، و هذا يعبر عن دور هذا الجهاز المرافق الذي يعمل على توفير الدعم و التعاون و المرافقة لحامل المشروع.

مهام دار المقاولتية:

- التكوين: تقديم عروض تكوينية موجهة لطلبة في مختلف التخصصات و المستويات.
- المرافقة: توفر دار المقاولتية مرافقة قبلية و شخصية للطلبة المقاوليين بالتعاون مع أجهزة الدعم.
- التحسيس: من خلال حملات تحسيسية حول دار المقاولتية و أنشطتها.
- منتدى المقاول: تقوم دار المقاولتية بربط المقاولين بالطلبة في مرحلة إنشاء مشاريعهم.
- مسابقات: من خلال تنظيم مسابقات لأحسن فكرة مشروع.
- الجامعات الطاولة المستديرة: من خلال تنظيم لقاءات لمناقشة مواضيع حول المشاريع المقاولتية.
- الموسمية الجامعة الشتوية، و الجامعة الصيفية: بتقديم منهج دراسي خلال أسبوع حول إنشاء المؤسسات بمشاركة العديد من أجهزة الدعم.

- الموعد المقاولاتي: بتنظيم لقاءات بين الأساتذة الباحثين و المهنيين و الطلبة بهدف تشجيع و ترقية المقاولتية.

آلية المرافقة في دار المقاولتية:

المرافقة القبيلة: و هي قبل تمويل المشروع و تكون على شكل دراسة أولية للمشروع.

المرافقة البعدية: بعد الحصول على التمويل ينتقل إلى تنفيذ المشروع.[1]

الفرع الثالث: مشاتل المؤسسات Pépinières

لقد تعددت التعاريف المقدمة لمشاتل المؤسسات، فهناك من عرفها بأنها: مؤسسة تنشأ لتقديم الخدمات و المستلزمات الإنتاجية المادية إلى الصناعات الصغيرة في بداية نشوءها، و الارتقاء بها إلى مرحلة العمل التجاري لقاء أجر رمزي.

في حين عرفتها جمعية حاضنات الأعمال الوطنية NBIA NATIONAL BUSINESS incubators association التي مقرها في الولايات المتحدة الأمريكية بأنها: عملية الدعم التي تعجل إنشاء و تطوير الشركات و المشاريع، من خلال تجهيز رجال الأعمال و المشاريع بحزمة من الخدمات و الموارد و التي يتم تنسيقها بين الشركات المتزايدة عادة من خلال مدير الحاضنة، بحيث تكون النتيجة ناجحة ماليا عند تخرجها من الحاضنة. وطبقا لفلسفة التجربة الفرنسية: تفرق بين مفهومين أو نوعين: الحاضنات incubateurs و المشاتل pépinières

إذ تركز الحاضنة على توفير الدعم الفني، الإداري، و كذا التمويل لتشجيع إقامة مشروعات جديدة، فهي عبارة عن: " مركز دعم شامل لا يفي بتخصيص مكان المشروع.

أما المشاتل فيوفر هذا النوع" حزمة من الخدمات الفنية، الإدارية و المالية و الاستشارات المتخصصة، إضافة إلى الموقع أو الوحدات التي تحتضن المشروع".

[1]– مرابط ايمان، محمد سفيان بداوي، **دراسة استطلاعية بين خدمات دار المقاولاتية و حاضنة الأعمال الجامعية في دعم الطلاب المقبلين على التخرج لبناء المشروع المقاولاتي**، مجلة اقتصاديات الأعمال و التجارة، جامعة المسيلة، المجلد9، العدد 02، 2024، ص ص: 58-59.

و تكون المشروعات التي تم احتضانها من طرف المشاتل مخرجات نوع الأول الحاضنات، و التي أثبتت قدرتها على الانتقال المشاريع من الإطار النظري البحثي إلى الإطار التطبيقي الفعلي أي المنتج.

أما في الجزائر، وطبقاً لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، المتضمن القانون الأساسي النموذجي لمشاتل المؤسسات، تُعرّف هذه الأخيرة بأنها مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري EPIC، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي. وتُمثّل المشاتل امتداداً هيكلياً لحاضنات الأعمال، حيث تُعنى بمرحلة ما بعد الاحتضان عبر توفير هياكل إيواء للمؤسسات حديثة النشأة ومرافقتها ودعمها لتمكينها من ولوج السوق، في عملية قد تمتد من أربع 4 إلى خمس 5 سنوات. ومن ثمّ، فإن عملية الاحتضان تسبق مرحلة المشتلة، إذ ترتكز الحاضنة على ميلاد وانطلاق المشروع الاستثماري، بينما تهتم المشتلة بالانطلاق التجاري والإدماج الفعلي للمؤسسة في المحيط الاقتصادي. وتتفرع هذه الهياكل وفقاً للتخصصات الآتية :

المحضنة: هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات .

ورشة الربط: هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الصناعة الصغيرة والمهن الحرفية .

نزل المؤسسات: هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع المنتمين إلى ميدان البحث العلمي.

تنشأ هذه المشاتل بموجب مرسوم تنفيذي، و توضع تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.[1]

عند مراجعة ما سبق، يمكن القول بأن مشاتل المؤسسات تلعب دورا حيويا ضمن منظومة الدعم العمومية، هي بمثابة مراكز استقبال و مرافقة متخصصة، تم إنشاؤها

[1] نعيجي عبد الكريم، نشمة ياسين، **مشاتل المؤسسات و دورها في مرافقة و ترقية المؤسسات الناشئة ،- دراسة ميدانية لمشتلة المؤسسات لولاية عنابة**، مجلة العلوم الإدارية و المالية، جامعة الطارف، المجلد 06، العدد01، 2022، ص 168.

خصيصا من قبل وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لدعم أصحاب المشاريع الواعدين، تقدم هذه المشاتل خدمات قيمة للأفراد الذين يمتلكون شغفا و مهارات في العمل الحر، و الذين يتطلعون إلى تأسيس شركة ناشئة الهدف الأساسي هو تذليل العقبات و تخفيف الأعباء المالية و الادارية التي غالبا ما تواجه هذه المشاريع في مراحلها الأولى، و من المهم الإشارة إلى أن هناك آلية واضحة لخروج المؤسسات من الحاضنة بعد انتهاء المدة الزمنية المحددة، و ذلك لضمان استمرارية تدفق الفرص و إتاحة المجال أمام مؤسسات صغيرة أخرى في مرحلة التأسيس الأولى للاستفادة من هذا الدعم.

المطلب الثالث: الأجهزة المكلفة بالدعم

تجسيدا للتوجه الاستراتيجي نحو بناء اقتصاد رقمي و مستدام، تدرك الدولة الجزائرية أن النهوض بقطاع المؤسسات الناشئة لا يتوقف عند حدود الأطر التنظيمية فحسب، بل يتطلب إرساء نظام بيئي متكامل Ecosystème يرتكز على معالم هيكلية متخصصة و تتجلى هذه الدعائم في استحداث أجهزة سيادية و رقابية تعمل على تذليل العقبات البيروقراطية و تسهيل الوصول السريع للموارد المالية و التقنية اللازمة، و من هذا المنطلق، وضعت السلطات العمومية جملة من التدابير المحفزة التي تهدف إلى احتضان حاملي الأفكار المبتكرة و تحويل طموحاتهم إلى مشاريع ذات جدوى اقتصادية، و ذلك عبر مرافقة شاملة تتراوح بين التكوين الفني و الدعم المعنوي و التمويل الجريء، و للإحاطة بهذه الآليات، سنقوم في هذا المطلب بتسليط الضوء على صندوق تمويل المؤسسات الناشئة ASF، كأداة تمويلية رائدة ثم تنتقل تبيان الدور التنظيمي و السياسي لوزارة المؤسسات الصغيرة و الناشئة و اقتصاد المعرفة.

الفرع الأول: وزارة المؤسسات الصغيرة و الناشئة و اقتصاد المعرفة:

تسعى أو بالأحرى تهدف وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الناشئة، و اقتصاد المعرفة على إحداث إطار قانوني و تنظيمي ووظيفي للشركات الناشئة، من خلال وضع

خارطة طريق لدعم و تمويل هذا النوع من المؤسسات و تمكينها من لعب دور هام في الاقتصاد الوطني.[1]

في سنة 2020 و بموجب الرئاسي رقم 20-01 المؤرخ في 1 جانفي 2020 و المتضمن تعيين أعضاء الحكومة الجديدة أصبحت وزارة المؤسسات الصغيرة و المؤسسات الناشئة و اقتصاد المعرفة، حيث تم استحداث منصب وزير المؤسسات الصغيرة و المؤسسات الناشئة و اقتصاد المعرفة، يعمل معه وزيران منتدبان كلف الوزير الأول بحاضنات الأعمال و الوزير الثاني كلف بالمؤسسات الناشئة، و هذا لتحديد دور المؤسسات الناشئة في اقتصاد الوطن و للإطار قانوني واضح، و كما تم تخصيص مديرية موجهة مباشرة للمؤسسات الناشئة تم تسميتها بمديرية المؤسسات الناشئة تكلف بدعم المؤسسات الناشئة و تطويرها و ترقيتها. [2]

* مهام وزارة المؤسسات الصغيرة و المؤسسات الناشئة و اقتصاد المعرفة:

أعطى المشرع الجزائري أهمية بالغة للتطور التكنولوجي، فوسع من صلاحيات الوزارة بموجب مرسوم 20-54 مؤرخ في 25 فيفري 2020 و المحدد لصلاحيات وزير المؤسسات الصغيرة و المؤسسات الناشئة و اقتصاد المعرفة نذكر منها:

- تنفيذ السياسة و الإستراتيجية الوطنية لترقية و تطوير المؤسسات الصغيرة و الناشئة و الحاضنات و اقتصاد المعرفة لاسيما الاقتصاد الرقمي.

- وضع جهاز و إطار تشريعي و تنظيمي لمرافقة و تطوير المؤسسات الصغيرة.

[1]- الموقع الالكتروني:

https : //www.aps.dz/ar/economie

تاريخ الاطلاع: 2026/04/13.

[2]- مرسوم رئاسي رقم 20-01، الموافق لـ 2 ديسمبر 2020، يتضمن تعيين أعضاء حكومة جديدة، جريدة الرسمية، العدد1، صادر بتاريخ 5 جانفي 2020.

– المبادرة بكل تدبير و عمل يسمح بإنشاء و تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تحسين محيطها و تسهيل تكيفها مع التكنولوجيا الجديدة.

– إعداد سياسة دعم الابتكار في المؤسسات الصغيرة بالتشاور مع القطاعات المعنية.

– اقتراح كل تدبير يهدف إلى تحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة و دعم تطورها وديمومتها.

المبادرة بالتدابير و أجهزة الدعم و المساندة للمؤسسات الصغيرة. [1]

أولا: الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولتية NESDA

من الوكالات الشائعة اجتماعيا و التي تدعم الشباب وكالة NESDA أو كما تعرف بـ ANSEJ سابقا لذ سنتطرق للتعريف الصحيح و الأخير:

– تعرف الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولتية على أنها هيئة عمومية ذات طابع خاص تم إنشاؤها سنة 1997 في إطار ما يسمى صندوق دعم و تشغيل الشباب بالمسمى سابقا ANSEJاختصارا للتسمية التالية: (agence nationale d'appui de développement de l'entrepreneuriat) و حاليا تعرف بـ: NESDA اختصارا لـ:

NATIONAL ENTREPRENEURSHIP SUPPORT ANDDEVELOPMENT AGENCY

و هي موضوعة تحت وصاية وزير الاقتصاد و المعرفة و المؤسسات الناشئة و المؤسسات المصغرة و كما تمنح اعانات مالية و امتيازات جبائية خلال كل مراحل موافقة تضم الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولتية 51 وكالة ولائية و كذا العديد من الفروع موزعة عبر كامل التراب الوطني متواجدة في الدوائر الكبرى، بما يزيد عن 170 فرعا محليا.

[1]– المادة 2، القانون رقم 20–54، الموافق لـ 25 فيفري 2020، يحدد صلاحيات وزير المؤسسات الصغيرة و المؤسسات الناشئة و اقتصاد المعرفة، الجريدة الرسمية، عدد 12.

رسالة الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولتية تتمثل في: " معا نحو مؤسسات مصغرة ناجحة و عالية الأداء".[1]

أولا: و من خصائص الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولتية nesda: على أنها:

* هيئة عمومية ذات طابع خاص: أي أنها تابعة للدولة الجزائرية و تعمل تحت إشرافها و تؤدي مهام تدخل ضمن الخدمة العمومية (مثل دعم الشباب، خلق مناصب شغل، تنمية الاقتصاد المحلي)

* موضوعة تحت وصاية وزير الاقتصاد و المعرفة و المؤسسات الناشئة و المؤسسات المصغرة: و هو ما يؤكد ارتباطها المباشر بالسياسات العمومية الرامية إلى ترقية المقاولتية و تنمية النسيج الاقتصادي الوطني.

* تتمتع بشخصية اعتبارية و استقلال مالي: يسمح لها الاستقلال المالي بسير مواردها وفق أولويتها و برامجها الخاصة، كما يتيح لها الشخصية الاعتبارية إبرام العقود، و الدخول في شراكات، و امتلاك أموال منقولة و عقارية باسمها الخاص.

ثانيا: أهداف الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولتية NESDA: تسعى الوكالة إلى:

1- تشجيع إنشاء و توسيع أنشطة إنتاج السلع و الخدمات من قبل حاملي المشاريع.

2- تعزيز جميع أشكال الإجراءات و التدابير التي تهدف إلى تعزيز روح ريادة الأعمال.

3- دعم و تنمية المقاولتية في الجزائر.

ثالثا: شروط الاستفادة من التمويل عن طريق الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولتية:

لتمويل صاحب المشروع يجب أن تتوفر فيه مجموعة من المؤهلات و هي كالآتي:

- أن يتراوح بين 18 و 55 سنة.

[1]- الموقع الالكتروني:

https://www.nesdadz/ تاريخ الاطلاع: 2026/03/30.

– أن يقدم صاحب المشروع مساهمة شخصية في شكل أموال خاصة بمستوى يطابق الحد الأدنى المحدد قانونا.

– أن يتابع صاحب المشروع التكوين المقدم له عن طريق مراكز تطوير المقاولتية. [1]

ثانيا: صندوق تمويل المؤسسات الناشئة:

يُعد استحداث صندوق تمويل المؤسسات الناشئة خطوة استراتيجية وجوهرية بادرت بها الدولة الجزائرية لتحسين بيئة الأعمال وتذليل العقبات التمويلية. وقد تم الإطلاق الرسمي لهذا الصندوق بتاريخ 03 أكتوبر 2020، خلال فعاليات المؤتمر الوطني الأول للمؤسسات الناشئة Alegria Disrupt المحتضن بالمركز الدولي للمؤتمرات بالعاصمة، لتكريس الإطار القانوني والعملي لدعم الاقتصاد لابتكاري .

ثانياً: الطبيعة القانونية وآلية عمل الصندوق: يبتعد الصندوق في منظومته التمويلية عن الميكانيزمات المصرفية التقليدية القائمة على صيغ القروض، حيث يعتمد حصرياً على آلية رأس المال الاستثماري المخاطر .Capital Risque وتقوم هذه الآلية على مشاركة حاملي المشاريع المبتكرة في رأس المال وتقاسم الأرباح والخسائر، دون إلزامهم بتقديم ضمانات عينية أو رهون عقارية يُستعصى توفيرها في مرحلة التأسيس، تماشياً مع طبيعة هذه المؤسسات التي ترتكز بنيتها الأساسية على عنصر المخاطرة الاستثمارية.

أهمية إنشاء صندوق تمويل المؤسسات الناشئة: إن أهم عائق أمام المؤسسات الناشئة هي التمويل فأن تجد شخصا أو جهة تؤمن بفكرتك و تخاطر بتمويل مشروع يجسد تلك الفكرة مع احتمالات فشل كبيرة أمر صعب، و من هنا تظهر أهمية إنشاء هذا الصندوق.

يعتبر الصندوق الوطني لتمويل المؤسسات الناشئة الحلقة المفقودة في سلسلة الاستثمار حيث كان من الضروري إيجاد جهة تقبل المغامرة و تحمل مخاطر الفشل أكثر مما تتحملها البنوك.

[1] – الموقع الالكتروني:

https://www.nesda.dz/، تاريخ الاطلاع: 2026/03/30.

– تمكين الشباب المبتكر من الوصول إلى الميكانيزمات التمويلية المعاصرة المعتمدة في البيئات الاستثمارية المتقدمة، مما يتيح لهم تجسيد وتوطين مشاريعهم الابتكارية داخل الجزائر.

– يُترجم إنشاء هذا الصندوق الإرادة السياسية للدولة نحو بناء نسيج اقتصادي مستدام ومولد للثروة ومناصب الشغل، بالاعتماد على الطاقات الابتكارية والمقاولاتية للشباب للانتقال نحو اقتصاد المعرفة. [1]

الفرع الثاني: وزارة العمل و التشغيل و الضمان الاجتماعي: تلعب دورا محوريا في دعم و تطوير المؤسسات الناشئة في الجزائر، ليس فقط كجهة رقابية، بل كشريك أساسي في توفير التسهيلات القانونية و المالية.

أولا. **الصندوق الوطني للتأمينات عن البطالة CNAC:** من أهم الركائز التي تعتمد عليها وزارة العمل في دعم المقاولتية في الجزائر، وقد اسس الصندوق الوطني للتأمين على البطالة بالمرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 6 جويلية 1994 تطبيقا للمرسوم التشريعي رقم 94-11 المؤرخ في 26 ماي 1994، حيث يتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، و منذ تاريخ إنشاءه سنة 1994 كمؤسسة عمومية لضمان الاجتماعي تحت وصاية الوزير المكلف بالضمان الاجتماعي و يعتبر القانون رقم 06-21 المؤرخ في: 11 ديسمبر 2006 ركيزة أساسية في سياسة التشغيل في الجزائر.

– الهدف من القانون:

– دعم التنمية المستدامة: من خلال تشجيع خلق مناصب شغل جديدة في القطاع الاقتصادي.

– تخفيف الأعباء المالية: تقليص التكاليف التي يتحملها أرباب العمل (المستخدمون) عند توظيف عمال جدد.

[1]– فاطمة الزهراء عراب، خضرة صديقي، **دور الدولة في دعم المؤسسات الناشئة بالجزائر الجديدة**، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، جامعة بشار، المجلد 08، العدد1، 2021، ص ص، 43-44.

كما ركز هذا القانون على دعم مؤسسات مصغرة أو متوسطة مستحدثة عن طريق الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.

– جهاز دعم احداث النشاطات من طرف البطالين البالغين مابين ثلاثين 30 و خمسين 50 سنة في إطار مخطط دعم التنمية و الاقتصادية و تطبيق برنامج رئيس الجمهورية، الخاص بمحاربة البطالة و عدم الاستقرار، عكف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة على تنفيذ جهاز دعم إحداث و خلق النشاطات لفائدة البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين 35 و 50 سنة و الهدف هو:

* تخفيف عبئ الفوائد البنكية.

* تبسيط الإجراءات الإدارية المتعلقة بالجهاز و تقليصها.

* إعادة منح الامتيازات الجبائي للمؤسسات المصغرة التي سوية وضعيتها اتجاه الصندوق.[1]

ثانيا. الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: ANGEM: أنشئت هذه الوكالة في جانفي 2004 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 14/04 المؤرخ في 2004/01/22: المتعلق بتنظيم مهام الوكالة الوطنية للقرض المصغر.

و كما تعمل الوكالة على منح قروض مصغرة لفئات المواطنين بدون دخل و/أو ذوي الدخل الضعيف، و أن يبلغوا من العمر 18 سنة فما فوق، بغية تحقيق الاندماج الاقتصادي و الاجتماعي عن طريق خلق نشاطات لإنتاج السلع و الخدمات، و يوجه القرض المصغر إلى:

* إحداث أنشطة، بما في ذلك الأنشطة في المنزل، باقتناء العتاد الصغير و المواد الأولية اللازمة لانطلاق النشاط. [2]

[1]– المادة الأولى، قانون رقم 06–21، الموافق لـ 11 ديسمبر 2006، يتعلق بالتدابير التشجيعية لدعم و ترقية التشغيل، الجريدة الرسمية، العدد 80، ص 5.

[2]– الموقع الالكتروني:

https.angem.dz/ تاريخ الاطلاع: 2026/04/09.

3. الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار AAPI: و التي تغير مهامها حديثا في القانون رقم 22-18 المتعلق بالاستثمار، الصادر في جويلية 2022 إلى (AAPI) إلى الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار(L'agence algérienne de Promotion de L'investissement)كما حددت المادة 19 المهام الجديدة للوكالة: إعلام المستثمرين و مرافقة المشاريع الاستثمارية الكبرى و الاستثمارات الأجنبية.

أما في المادة 20: نصت على إنشاء شبابيك وحيدة تحت سلطة هذه الوكالة لتسهيل الإجراءات.

و كما تهدف الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار إلى:

- تبسيط إجراءات تأسيس المؤسسات والمشاريع الابتكارية.

تشجيع الاستثمارات وترقيتها في مختلف القطاعات الاقتصادية من خلال حزمة الخدمات والتسهيلات الممنوحة، مما يساهم بصفة مباشرة في خلق مناصب الشغل والحد من معدلات البطالة. [1]

[1]- المادة 19، 20، الفصل الثالث، الاطار المؤسساتي، القانون رقم 22-18، الموافق لـ 24 جويلية 2020، يتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 50، ص 8.

المبحث الثاني: التوجهات و تحديات المؤسسات الناشئة

بعدما تعرفنا على الإطار القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر في المبحث الأول سنتطرق في هذا المبحث إلى واقع المعاش مع المؤسسات الناشئة و أهم الاستراتيجيات المقررة للمؤسسات و التحديات و المعوقات التي تواجهها و في الأخير، سنذكر أو سنقدم نموذج عن بعض الشركات الناجحة في الجزائر.

المطلب الأول: أهم الاستراتيجيات

اعتمد المشرع على مجموعة من الامتيازات الجبائية و الإعفاءات الضريبية من أجل تقليل العبئ الضريبي البنكي المؤسسات الاقتصادية على التمويل الذاتي لنفسها.

الفرع الأول: الإعفاءات الضريبية:

يعد الإعفاء الضريبي وسيلة لتقليل العبئ على المواطنين و الشركات خاصة الناشئة منها، لهذا سعت الدولة الجزائرية لوضع مجموعة من الإعفاءات التي تخضع لها المؤسسات، و تستفيد الشركات الناشئة و الحاملة على علامة مؤسسة ناشئة من الامتيازات الضريبية على خلاف باقي الشركات التجارية و المؤسسات و هذا من خلال الرسم على النشاط المهني و الضريبة على الدخل الإجمالي و الضريبة على أرباح الشركات و الرسم على القيمة المضافة و بالرجوع للقانون 20 – 16 المتضمن قانون المالية لسنة 2021، الذي قام بتعديل أحكام القانون رقم 20 – 07 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2020.

و الذي أعفى المؤسسات التي تحمل علامة "مؤسسة ناشئة" من الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات أو الضريبة الجزافية الوحيدة لمدة أربع (4) سنوات.

انطلاقا من تاريخ الحصول على علامة مؤسسة ناشئة، مع سنتين (2) إضافيتين في حالة التجديد تم إضافتها بالمادة 100 من قانون المالية لسنة 2026. و هذا بالإضافة إلى أنها تعفى من الرسم على القيمة المضافة.[1]

– كيفية استفادة المؤسسات الناشئة من الإعفاءات الضريبية في التشريع الجزائري:

مواصلة لجهود الجزائر نحو بناء منظومة قانونية ضمن النظام البيئي المقولاتي للمؤسسات الناشئة، صدر المرسوم التنفيذي رقم 21 – 170 المؤرخ في 2021/04/28، المحدد لشروط و كيفيات الحصول على المزايا الجبائية الممنوحة للمؤسسات التي تحمل علامة " مؤسسة ناشئة" أو "علامة حاضنة" حيث نصت المادة (5) منه على أنه: يشترط للاستفادة من الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، تقديم المؤسسة المعنية للمصالح الجبائية بعد الاطلاع على القرار بتسليم شهادة الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة. [2]

يتضح من نص المادة أن شرط الاستفادة من الإعفاءات الضريبية هو تقديم وثيقة علامة " مؤسسة ناشئة" للمصالح الجبائية، و هو ما يمثل جانبا تسهيليا للحصول على هذه المزايا بعيدا عن التعقيدات الإدارية، فيكفي تقديم وثيقة العلامة من أجل الاستفادة و هو ما يساهم في سرعة و سهولة التمتع بهذه الإعفاءات ما يؤثر مباشرة على انطلاق المؤسسات الناشئة و نموها.

علما أن الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة يخص التجهيزات المقتناة من طرف المؤسسات الناشئة و التي تدخل مباشرة في مشاريعها الاستثمارية، و طبقا للمادة (03) من المرسوم التنفيذي 21 – 170 المذكور أعلاه، فإن قائمة هذه التجهيزات يجب أن يصادق عليها المجلس العلمي و التقني المنصب لدى مؤسسة ترقية و تسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة (ألجريا فونتيس) التي أنشئت بناء على المرسوم التنفيذي رقم 20 – 356 المؤرخ في 2020/11/30 المتضمن أيضا مهامها و تنظيمها و سيرها.

[1]– حنكة بوبكر، المرجع السابق ص : 199.

[2]– المادة 5، المرسوم التنفيذي رقم 21 – 170، الموافق لـ 28 أفريل 2021، يحدد كيفية الحصول على المزايا الجبائية الممنوحة للمؤسسات التي تحمل علامة " مؤسسة ناشئة" أو علامة " حاضنة"، الجريدة الرسمية، العدد 33.

الفرع الثاني: الامتيازات الجبائية:

تعد الحوافز الجبائية أدوات استراتيجية تستخدمها الحكومات في جميع أنحاء العالم لتحفيز النشاط الاقتصادي، و تعزيز الابتكار، و دعم نمو الشركات، إذ يمكننا اعتباره إجراء اختياري يهدف إلى تخفيف الأعباء المالية التي تواجهها الشركات الناشئة.

و قد نضمها المشرع الجزائري في مجموعة من القوانين و المراسيم الآتية: وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 21 – 170 سابق الذكر.

1- تعريف التحفيزات الجبائية: تعددت تعاريف التحفيز الجبائي نذكر منها ما يلي:

تُعرَّف الحوافز الجبائية بأنها استخدام الأداة الضريبية كآلية توجيهية لحث الفاعلين الاقتصاديين على تبني سلوكيات استثمارية محددة تخدم الأهداف التنموية للدولة. وتتجسد هذه السياسة في منح امتيازات متنوعة كالإعفاءات الكلية الدائمة أو المؤقتة، أو إقرار تخفيضات تمس وعاء الضريبة أو معدلاتها الاستقطاعية، مما يجعلها بمثابة مساعدات مالية غير مباشرة تمنحها السلطة العامة للأشخاص الاقتصاديين المشترط التزامهم بضوابط قانونية وتنظيمية محددة تحفيزاً للمبادرات الاستثمارية.

2- أهم التحفيزات الجبائية الممنوحة للمؤسسات الناشئة:

الإعفاءات و التخفيضات الخاصة بالمؤسسات الناشئة:

* الإعفاء من الرسم على النشاط المهني TAP: يُفرض هذا الرسم على رقم الأعمال المحقق أو المحصل تِبعاً لطبيعة النشاط الممارس. وتستفيد المؤسسات الحاصلة على العلامة من إعفاء كلي من هذا الرسم لمدة أربع (4) سنوات، مع إمكانية التمديد لسنة إضافية واحدة في حال تجديد العلامة.

* إعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي IRG:و هي ضريبة تفرض على الأرباح التي يحققها الأشخاص الطبيعيون في نهاية السنة المالية، و تحسب وفق الجدول التصاعدي لحساب IRG، إذن فهو إعفاء يخص المؤسسات الناشئة التي يكون شكلها القانوني شخص طبيعي، و حددت مدة الإعفاء بأربع سنوات مع سنة إضافية في حالة التجديد.

* الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات IBS: هي ضريبة مباشرة تفرض نسبة مئوية (19% - 23% - 26) على الأرباح التي تحققها الشركات (شخص معنوي) في نهاية السنة المالية. تستفيد المؤسسات الناشئة من إعفاء كلي من هذه الضريبة، و حددت مدة الإعفاء بأربع سنوات ابتداء من تاريخ الحصول على العلامة، مع الاستفادة من سنة إضافية في حالة تجديدها .

* إعفاء من الرسم على القيمة المضافة TVA: تستفيد التجهيزات والمعدات التي تقتنيها المؤسسات الناشئة، وتدخل مباشرة في إنجاز مشروعها الاستثماري، من إعفاء كلي وتام من الرسم على القيمة المضافة، كما تخضع ذات التجهيزات والمكونات المستوردة لمعدل مخفض يُقدّر بـ 5% فقط من الحقوق الجمركية، وذلك لتخفيف التكاليف الأولية لمرحلة التأسيس.[1]

التحفيزات الجبائية للشركات الناشئة في القوانين المالية:

1- قانون المالية 2020: أقر المشرع في سنة 2020 تسهيلات و تحفيزات جاءت في المادة 69 الخاصة بالمؤسسات الناشئة " تعفى الشركات الناشئة من الضريبة على أرباح الشركات و الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للمعاملات التجارية

كما جاء في هذا القانون و من خلال المادة 131: إنشاء الدولة حساب تخصيص خاص في الخزينة يحمل رقم 150 – 302 و عنوانه : صندوق دعم و تطوير المؤسسات الناشئة" سالف الذكر. [2]

2- قانون المالية 2022:

كرست المادة 117 منه تعديلا للمادة 69 من سنة 2020، حيث منحت المؤسسات المتحصلة على وسم " مؤسسة ناشئة" جملة من الامتيازات الجبائية، تتمثل: في إعفائها من الرسم على النشاط المهني، و من الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على ارباح

[1]- يوسف حاج سعد، بو عبد الله رابحي، **التحفيزات الجبائية كآلية لدعم المؤسسات الناشئة في الجزائر**، مجلة المعيار، تيسمسيلت، المجلد 12، العدد 02، ديسمبر *2021*، ص ص: 1236 – 1238.

[2]- المادة 131، قانون رقم 19 – 14، الموافق لـ 11 ديسمبر 2019، يتضمن قانون المالية لسنة 2020، الجريدة الرسمية، العدد 81.

الشركات، و كذا من الضريبة الجزافية الوحيدة، لمدة أربع سنوات، تحتسب ابتداء من تاريخ نيل هذه الصفة، مع إمكانية تمديد نسبة إضافية عند تجديد العلامة. [1]

قانون المالية لسنة 2023: شعورا منه بأهمية دور المؤسسات الناشئة في الاقتصاد المعرفي في دفع عجلة النمو الاقتصادي، و فضلا عن ذلك، قلل قانون المالية لسنة 2023 من الضريبة المفروضة على الشركات التي تفضل الاستثمار في مختلف المجالات، و الهدف من هذه التدابير هو إعادة استثمار المزايا الضريبية التي يتم منحها الدعم الاستثمار، و ذلك بالنص على مايلي: يتم إعادة استثمار نسبة 30% من هذه المزايا أو التخفيضات خلال فترة تصل إلى أربع سنوات، تحتسب من الأرباح القابلة للتوزيع.

كما شجع القانون: البحث و التطوير، و رفع الحد الأقصى للخصم الضريبي للنتائج إلى 200 مليون دينار جزائري بعدما كان 100 مليون دينار جزائري، و منح نفس الامتياز لنفقات الابتكار مع المؤسسات الناشئة أو الحاضنة تهدف هذه الإجراءات إلى تحفيز إنشاء مؤسسات جديدة تدفع عجلة التنمية في البلاد و تطوير ما يسمى بالاقتصاد المعرفي. [2]

قانون المالية لسنة 2025: من خلال مراجعة هذا القانون و تحليله، يركز هذا القانون على تدقيق النصوص الضريبة المتعلق بالابتكار.

في المادة 39: جاء فيها تعدل أحكام المادة 258 من قانون التسجيل وتحرر كما يأتي :

[1]– المادة 117، قانون رقم 21–16، الموافق لـ 30 ديسمبر 2021، يتضمن قانون المالية لسنة 2022، الجريدة الرسمية العدد 100.

[2]– بحيري قادة، كرفيس فاطمة الزهراء، **التحفيزات الجبائية لصالح المؤسسات الناشئة في الجزائر مع الاشارة إلى صندوق المؤسسات الناشئة**، مجلة آفاق علوم الادارة و الاقتصاد، جامعة بلعباس، المجلد 7، العدد 01، 2023، ص 201.

المادة 258 : أولا : تعفى من رسم نقل الملكية ... "بدون تغير حتى" الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، والشركات الحاصلة على علامة "مؤسسة ناشئة" أو" حاضنة أعمال" قصد إنشاء نشاطات صناعية.[1]

هنا المشرع عدل أحكام المادة 258 من قانون التسجيل، وهو مايهدف غالبا الى تخفيف الأعباء المالية عند تأسيس الشركات الناشئة أو زيادة رأس مالها، لتسهيل دخول المستثمرين.

قانون المالية لسنة 2026: ركز المشرع في هذه السنة في إطار الامتيازات الممنوحة للمؤسسات الناشئة على: النقلة النوعية في دعم النظام البيئي. ويقصد بهذا:

ففي المادة 119: يتعين على المؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري، التي يبلغ رقم أعمالها السنوي أو مايزيد عن ملياري دينار، أن تخصص سنويا مبلغا أدنى يعادل1% من الربح الخاضع للضريبة للسنة المالية، لأنشطة البحث والتطوير أو الابتكار. [2]

أهمية هذا الإجراء يخلق سوقا للمؤسسات الناشئة، حيث ستضطر الشركات الكبرى لتمويل المشاريع المبتكرة أو التعاقد مع مؤسسات ناشئة لتطوير حلولها التقنية.

و في المادة 163: سعى المشرع لحل معضلة العقار و ذلك عن طريق إدخال صيغة الامتياز القابل للتحويل إلى تنازل، و جاء في فحوى المادة: يتم منح العقار الاقتصادي للأملاك الخاصة للدولة و الواقعة داخل مناطق النشاطات المصغرة، بقرار من رئيس مجلس الشعبي البلدي يتخذ بناء على مداولة المجلس الشعبي البلدي باسم و لحساب الدولة يرخص بمنح الامتياز لفائدة حاملي المشاريع التابعة لنشاطات المؤسسات المصغرة و المؤسسات الناشئة و الشباب الناجمة عن مختلف تشريعات التشغيل و كذا الحرفيين. [3]

[1]– المادة 39: القسم العاشر، قانون رقم 24–08، الموافق لـ 24 نوفمبر، 2024، يتضمن قانون المالية لسنة 2025، الجريدة الرسمية العدد 84.

[2]– المادة 119، العنوان الثاني: الأحكام غير المقننة أحكام جبائية مختلفة، قانون رقم 25–17، الموافق لـ 14 ديسمبر 2025، يتضمن قانون المالية لسنة 2026، الجريدة الرسمية العدد 88.

[3]– المادة 163، قانون رقم 25–17، الموافق لـ 14 ديسمبر 2025، يتضمن قانون المالية لسنة 2026، الجريدة الرسمية العدد 88.

و منح القانون مدة 33 سنة قابلة للتجديد مع امتيازات ضريبة خلال مرحلة الإيجاز، مما يوفر استقرارا عقاريا طويلا للمؤسسات الناشئة.

خلاصة التحليل لعامي 2025-2026: من خلال القوانين المالية لسنتين توصلنا إلى أن الدولة انتقلت من الدعم المالي المباشر عبر الصناديق " مثل cas302-150" إلى دعم الهيكلي:

- توفير المقرات " العقار الاقتصادي".
- فرض التمويل الذاتي للابتكار من خلال الشركات الكبرى.
- تحديث النصوص الجبائية لتواكب الطبيعة المتغيرة للمؤسسات الناشئة.

المطلب الثاني: الصعوبات التي تواجه المؤسسات الناشئة في الجزائر

يواجه الاقتصاد الجزائري جملة من التحديات والهياكل البيروقراطية في عدة مجالات، لا سيما من الناحية التقنية والرقمنة ومحدودية تحديث المنظومة المصرفية والمعاملات المالية والبنكية. وباعتبار المؤسسات الناشئة ركيزة أساسية في إستراتيجية التحول الاقتصادي، فإنها تصطدم ببيئة تنظيمية وميدانية تفرض عليها مجموعة من العقبات التي تعرقل وتيرة إنشائها وتحد من فرص استدامتها وتطويرها؛ وهو ما يستدعي من خلال هذا المطلب تسليط الضوء على أبرز التحديات القانونية، والمالية، والتقنية التي تواجه موضوعنا في الجزائر.[1]

1- تحديات الثقافة و الوعي:

تعد الثقافة الجزائرية سببا في تكييف الأفراد للنظر بازدراء إلى الفشل، كم أن الأفراد غالبا ما يقدمون آرائهم حول الإخفاقات لكن نادرا ما يشجعون على تقبلها و تجاوزها. إن زيادة الأعمال تدور غالبا حول الفشل و التعلم و من هذه الإخفاقات و البدء من جديد و يتعين على الأفراد أن يبدؤا في قبول الإخفاقات و تقبل فكرة الفرص الثانية.

[1]- بن سفيان الزهراء، العوطي حسين نصر الدين، **المؤسسات الناشئة و تحدياتها في الجزائر**، مجلة حوليات، جامعة بشار، مجلد 7، العدد 03، 2020 ص ص: 316-320.

– إشكالية خلق الوعي في الأسواق حيث تواجه المؤسسات الناشئة خطر الفشل نتيجة عدم الإلمام بالقيود التنظيمية والتنافسية، مما يضاعف الصعوبات عند طرح منتج مبتكر ومتفرد قد يتعرض لإخفاق تسويقي. ويزداد هذا الوضع تعقيداً بسبب الحساسية المفرطة للمستهلك الجزائري تجاه الأسعار، وعدم مرونته في الدفع مقابل الخدمات والمنتجات الرقمية أو الابتكارية، بالرغم من كلفتها الإبداعية والتكنولوجية العالية.

بالنسبة للعديد من طالبي العمل فإن الانضمام إلى مؤسسة ناشئة ليس بالخيار الوظيفي الجذاب، و ذلك بسبب الخطر الكامن في فشل المؤسسة الناشئة، فالغالبية تفضل العمل لصالح المؤسسات الكبرى، التي تعد بوظائف أكثر استقرارا.

2- التحديات الاجتماعية:

يعد افتقار رواد الأعمال أو بالأحرى مقاولي المؤسسات الناشئة إلى الإرشاد و التوجيه، خاصة في المعرفة و الدعم الصناعي، سببا رئيسيا لفشلهم و بطئ نموهم، فمعظمهم يمتلك أفكارا رائعة لكن تنقصه الخبرة لتنفيذها في السوق.

– إشكالية هيكل الأسواق الجزائرية: بسبب هذه الهياكل تواجه المؤسسات الناشئة تحديات عن طريق سوء التنظيم و التجزئة، و غياب استراتيجيات فعالة للعلامة التجارية بالإضافة إلى تغيير سلوك المستهلك حسب المنطقة، و يعتبر موقع العمل مشكلة بارزة نظرا تنوع الثقافات و الأذواق في الجزائر، مما يؤثر على قبول المنتجات في مختلف المناطق.

3- التحديات التكنولوجية: تواجه المؤسسات الجزائرية و الشركات الناشئة تحديات تكنولوجية رئيسية، أي أنها بحاجة ماسة لبنية تحتية تكنولوجية مناسبة لتدريب الموظفين على التعامل الآلي مع بيانات المستهلكين المتزايدين عبر الانترنت، كما يؤدي غياب التكنولوجيا المالية بسبب نقص البنية التحتية و التشريعات الملائمة إلى حرمان المؤسسات من خدمات مالية حديثة.

– افتقار سوق العمل إلى اليد العاملة المهارة و التخصص، القادرة على التعامل مع التكنولوجيات الجديدة و خاصة مع التوجيهات الحديثة في الصناعة حيث لا يتوقف الأمر

عند الإبداع بل التكنولوجيات الجديدة تفرض على المؤسسات الناشئة ابتكار جديد يتفوق على الابتكارات الموجودة في السوق.

4- التحديات المالية: يمثل الحصول على التمويل الكافي لدعم المؤسسة الناشئة خلال مراحل دورة حياتها، أكبر تحدي يواجه رواد الأعمال فبناء مؤسسة من الصفر وولوجها إلى عالم الأعمال يشهد منافسة شرسة و تغيرات دورية و الاستمرار فيه يتطلب تحسينات مستمرة، و تطوير لكافة موادها، و هو ما يعين نفقات كبيرة و مستمرة.

- تواجه هذه المؤسسات صعوبات جمة في تأمين التمويل لعدة أسباب رئيسية.

أولا: نقص الضمانات الكافية، حيث تتسم المؤسسات الناشئة بانخفاض أصولها الرأسمالية التي تعتمد عليها مؤسسات التمويل، و غالبا ما تتجاوز احتياجاتها التمويلية قيمة هذه الأصوال.

ثانيا: تُشكّل القروض الربوية ومعدلات الفائدة المرتبطة بهامهما دنت نسبتها عائقاً جوهرياً يحول دون استفادة فئة واسعة من رواد الأعمال من الصيغ التمويلية التقليدية التي تقدمها الدولة أو المؤسسات المصرفية لدعم إنشاء المشاريع، نظراً لتعارضها مع الأحكام الشرعية والنظام العام العقائدي للمجتمع الجزائري الذي يحظر التعامل بالفائدة، الأمر الذي يدفع بالكثير من المقاولين والمبتكرين إلى العزوف عن هذه القروض تجنباً للشبهات المالية.

ثالثا: غياب الثقة بين مؤسسات التمويل و المؤسسات الناشئة، لافتقار الأخيرة لمؤشرات الجدارة الائتمانية الواضحة التي تتحدد من خلال القوائم المالية و حجم السيولة و السمعة الإدارية.

5- التحديات التنظيمية:

- يُشكل تشتت تداخل الاختصاصات الإدارية وتعدد جهات منح التراخيص عائقاً بيروقراطياً يعطل انطلاق المؤسسات الناشئة، إذ تلزمها الإجراءات المعقدة باستصدار تصاريح متنوعة، مما يسلبها المرونة الزمنية التي تضمن نجاح الاستثمار لابتكاري.

- نقص الأطر القانونية و المنظمة للمؤسسات الناشئة و نشاطها و عدم وضوحها و افتقارها للمرونة.

– صعوبة الولوج إلى هياكل الدعم والمرافقة: بسبب محدودية وتمركز حاضنات الأعمال والمسرّعات ومراكز التسهيل جغرافياً، مما يحرم الكثير من المشاريع المبتكرة من الاستفادة من دورها المحوري طيلة دورة حياة المؤسسة الناشئة.

المطلب الثالث: نموذج رائد لشركة " المذهب القانوني" الناشئة الناجحة في الجزائر

يُعدّ دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر من خلال نماذج ناجحة مؤشراً هاماً يعكس تطور الميدان القانوني والاقتصادي في دعم الابتكار وتحفيز المقاولاتية، وذلك بفضل الإصلاحات والإجراءات التي وضعتها الجهات التشريعية الجزائرية لتشجيع الشباب على إنشاء مشاريع مبتكرة قادرة على النمو والمنافسة. وقد ظهرت في هذا المجال مجموعة من المؤسسات الناشئة كانت قادرة على الانتشار في السوق الوطنية والدولية، استفادة من الامتيازات القانونية والضرائب التي تقدمها التشريعات الخاصة بدعم هذه المؤسسات. ومن بين هذه المؤسسات الشركة "المذهب القانوني "، التي تعد من أكثر التجارب الناجحة في الجزائر، حيث تحققت من خلالها الانتقال من مشاريع محلية إلى مؤسسة رقمية ذات أثر واسع، مما يُثبت فعالية السياسات القانونية الجزائرية في دعم وتنمية المشاريع الناشئة و هذا ما سنتطرق إليه بالتفصيل حول هذه الشركة الرائدة في هذا المطلب :

شركة "ليغال دوكترين" هي شركة توفر لمشتركيها إمكانية الوصول إلى قاعدة بيانات قانونية ونظام مراقبة قانونية آلي، مما يسهل عليهم العثور على المعلومات. ويمكن الوصول إلى هذه الخدمات بعد التسجيل على الموقع الإلكتروني legal-doctrine.com والاشتراك في إحدى الخدمات .والاشتراك في الخدمات المقدمة على موقع legal-doctrine.com. تاريخ سريان هذه الشروط والأحكام:

30 يونيو 2020 إشعار قانوني يتم تشغيل الموقع الإلكتروني https://legal-doctrine.com بواسطة شركةEURL Legal Doctrine Algérie ، وهي شركة بموجب القانون الجزائري برأس مال قدره 100,000 دينار جزائري، مسجلة لدى غرفة التجارة الجزائرية في الجزائر العاصمة تحت الرقم B171012641-1600، ويقع مقرها الرئيسي فيCoopérative immobilière El Bouroudj ، القسم 02، المربع رقم 428

عين الله، دلي إبراهيم، الجزائر العاصمة .مدير النشر لديهم هو وليد غانمي، المدير العام لـ EURL Legal Doctrine Algeria. NIF : 00 17 16 10 12 64 13 84

NIS : 00 17 16 55 02 84 33 9

الخدمات المقدمة: تتيح الاشتراك في منصة legal-doctrine.com الوصول إلى جميع القوانين الجزائرية الموجودة على المنصة، بالإضافة إلى الميزات والخدمات التالية :البحث بالكلمات المفتاحية؛ محرك بحث ذكي؛ المراقبة القانونية الآلية؛ فلاتر البحث المتقدمة (حسب القطاع، القطاع الفرعي، المنظمة، المنظمة الفرعية، نوع المستند)؛ الدعم الفني متاح عبر الدردشة على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع (باستثناء الدعم المتعلق بمعدات المشترك أو اتصاله بالإنترنت)؛ توفير المستندات الموثقة؛ إصدار أي وثيقة غير موجودة على الموقع؛ استشارة المساهمات القانونية والأوراق البيضاء .كما توفر شركة Légal Doctrine خدمات إضافية و/أو مخصصة عند الطلب . تقوم شركة Légal Doctrine بتفعيل الاشتراك لعدد المستخدمين المطلوب بعد توقيع نموذج العضوية أو الاتفاقية، ثم استلام الدفعة .يخضع تفعيل الاشتراك بشكل صارم لاستلام الدفعة من قبل شركة ليجال دوكترين . المدة وشروط الدفع الاشتراك سنوي:

يتم الدفع دفعة واحدة بالسعر الكامل الموضح في استمارة العضوية أو الاتفاقية. ويتم تجديده تلقائياً كل عام، بنفس محتويات العام السابق .إضافة مستخدم نهائي واحد أو أكثر خلال فترة الاشتراك تتطلب توقيع نموذج عضوية جديد. الشروط المالية (سعر الوحدة، مدة الالتزام) هي نفسها المحددة في الاشتراك الأولي. مدة الاشتراك هي نفسها المحددة في الاشتراك، وتبدأ فور استلام الدفعة مقابل إضافة المستخدم (المستخدمين) الجديد او الجدد . تبدأ الاشتراكات التي يتم الحصول عليها خلال العام من تاريخ استلام الدفعة عن طريق الشيك أو التحويل المصرفي وتنتهي بعد اثني عشر (12) شهرًا

.سياسة التسعير سعر الاشتراك المذكور لا يشمل الضرائب. في حال حدوث تغيير في نسبة الضريبة، قد ينعكس مقدار هذا التغيير على سعر الاشتراك .تحتفظ شركة "ليغال دوكترين" بحقها في تعديل سعر الاشتراك. وفي حال انطباق التعديل، سيتم الإعلان عنه عبر البريد الإلكتروني قبل شهر واحد على الأقل من تاريخ سريانه. ويحق للمشترك رفض

السعر المعدل قبل سريانه. وفي حال عدم رفضه صراحةً، يُعتبر ذلك قبولاً منه للتعديل، وسيتم احتساب السعر المعدل في الدفعة التالية .في حالة اشتراك المشترك بموجب اتفاقية خاصة، ستكون الشروط المالية هي تلك المنصوص عليها في تلك الاتفاقية، والمحددة عند الاقتضاء في نموذج العضوية .قد يتضمن نموذج العضوية شروطاً محددة تتعلق بالظروف المالية .الوصول إلى الخدمات:

يمتلك كل مشترك حساب "مسؤول" يسمح له بتوزيع حسابات المستخدمين داخل مؤسسته. ولكل مستخدم نهائي وصول فريد إلى المنصة عبر اسم مستخدم وكلمة مرور . للاطلاع على جميع القواعد المتعلقة باستخدام الخدمات

تسعى المبادئ القانونية والمشترك إلى الوفاء بالتزاماتهما بحسن نية وفي غضون أطر زمنية معقولة .يحق لشركة ليجال دوكترين إنهاء الاشتراك فورًا في حال انتهاك المشترك لشروط الخدمة (legal-doctrine.com/cgu) أو إخفاقه في الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في هذه الشروط والأحكام. ويسري الإنهاء حينها دون إشعار أو تأخير . مسؤولية الموارد القانونية المتوفرة على موقع legal-doctrine.com هي لأغراض إعلامية فقط. ولا تتحمل Legal Doctrine أي مسؤولية قانونية عنها، بما في ذلك في حالة حدوث أضرار مباشرة أو غير مباشرة مرتبطة بالمعلومات المعروضة .لا تتحمل المسؤولية عن أي فقدان للبيانات أو هجوم إلكتروني أو أضرار أخرى خارجة عن سيطرتهم قد تؤدي إلى ضرر .علاوة على ذلك، تتعهد شركة ليجال دوكترين بتقديم الخدمات المعروضة بعناية وفي غضون الإطار الزمني المتفق عليه. وفي حالة القوة القاهرة، لا تتحمل شركة ليجال دوكترين أي مسؤولية .القانون الواجب التطبيق وتسوية المنازعات:

تخضع هذه الشروط والأحكام للقانون الجزائري .في حالة وجود نزاع بين المشترك وشركةLegal Doctrine ، تنص هذه الشروط والأحكام على أنه قبل اتخاذ أي إجراء قانوني من قبل أي من الطرفين، يجب فحص الوضع المتنازع عليه من أجل إيجاد حل ودي .في حال اتخاذ إجراءات قانونية، سيخضع النزاع لاختصاص محاكم الجزائر[1].

[1]– الموقع الالكتروني:

خلاصة الفصل الثاني

توصلنا من خلال هذا الفصل إلى أن المؤسسات الناشئة أصبحت تحتل مكانة مهمة في دعم الاقتصاد الوطني ، باعتبارها وسيلة فعالة لتشجيع الابتكار وخلق مشاريع تعتمد على الأفكار الحديثة . وقد اتجهت الجزائر في السنوات الأخيرة الى تعزيز هذا المجال من خلال وضع إطار قانوني وتنظيمي خاص بها وتحيينه من فترة إلى أخرى حتى يواكب التغيرات الحاصلة في سوق العمل هذا من جهة ،ومن جهة أخرى معالجة معوقاتها وإختلالتها.

تسعى الحكومة الجزائرية ممثلة بمختلف حقائبها الوزارية إلى توفير مناخ استثماري مناسب لحاملي أفكار ومشاريع ناشئة ، وذلك من خلال منح امتيازات وإعفاءات جبائية ومالية حتى تتمكن من النجاح والاستمرار .

https://legal-doctrine.com/ar/CGV

تاريخ الاطلاع: 2026/05/14.



الخاتمة



وفي ختام دراستنا التي تناولت موضوع النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر او بالأحرى في ضوء قانونها، يتبين أن موضوع المؤسسات الناشئة أصبح من المواضيع القانونية والاقتصادية ذات الأهمية البالغة في ظل التحول السريع نحو اقتصاد يعتمد على المعرفة، الابتكار، التكنولوجيا. كما حاولنا تحليل البنية أو الإطار المفاهيمي والتنظيمي للمؤسسات الناشئة، والإلمام بالآثار القانونية المرتبطة بها.

ومن خلال هذه الدراسة التي جمعت مختلف الجوانب المتعلقة بالمؤسسات الناشئة و كذا تطوراتها على مدى السنوات و ارتباطها بالتشريع الجزائري، سنقوم أولا بعرض أهم النتائج التي توصلنا إليها و من ثم تقديم جملة من الاقتراحات كما يلي:

❖ **أهم النتائج:**

– المشرع الجزائري وضع نظام قانوني خاص للمؤسسات الناشئة، يبدأ بإجراءات الحصول على علامة مؤسسة ناشئة، أو تسمية الشركة الناشئة التي تعد رخصة تأسيس الشركات الناشئة، ووثيقة رسمية تتيح للاستفادة من جميع أشكال الدعم الحكومي المقدم لها. ولا يمكن الحصول على هذه الرخصة إلا بعد تأسيس الشركة واستيفاء عدد من المعايير المحددة، من هنا يحدد الشكل القانوني الذي ستتخذه الشركة.

– يعتبر موضوع المؤسسات الناشئة في الجزائر ذات تجربة فتية ما زال في بدايته وهو ما لاحظناه على مستوى القانوني خلال الفترة 2020الى غاية صدور قانون المالية 2026، بسن جملة من القوانين والشروط المرتبطة به والعمل على تحيينها من فترة إلى أخرى لمواكبة التطورات الحاصلة على المستوى المحلي او الدولي.

– الجزائر تسعى دائما للدعم التام لهذه المؤسسات عن طريق أساليب تمويل كالصندوق والوزارات وأيضا الامتيازات الممنوحة لها والهيئات المرافقة لها، الايجابيات التي تتمتع بها المؤسسات الناشئة إلا أنها معرضة أيضا للمشاكل وعوائق كثيرة على مختلف المستويات تعرقل نموها وتطورها سريعا على سبيل الذكر (ثقافة المجتمع، وسائل تكنولوجية ، مشاكل إدارية وبيروقراطية).

–تعد المؤسسات الناشئة من العناصر الرئيسية في تحقيق التنمية الاقتصادية، حيث تحتاج إلى بيئة ملائمة تدعمها في مسيرتها نحو النجاح. وتلعب حاضنات الأعمال دورا مهما في توفير هذه البيئة، من خلال تقديم مجموعة من الخدمات مثل المساحة الجاهزة للعمل، والتوجيه المهني، والاستشارات، بالإضافة إلى تنظيم ورش عمل تدريبية.

– تعد المؤسسات الناشئة في الجزائر كأحد البدائل المطروحة لتقليل من تبعية المحروقات.

–تعمل هذه المؤسسات على تقديم حلول جديدة في مجالات متعددة، مستفيدة من التكنولوجيا الحديثة والأفكار الريادية.

– تشهد الجزائر في السنوات الأخيرة بروز وتطور ملحوظ في إنشاء المؤسسات الناشئة في مختلف الميادين،ومن بين الأمثلة على ذلك مؤسسة المذهب القانوني هذه الأخيرة تنشط في مجال الخدمات والاستشارات القانونية تسعى إلى تقديم حلول قانونية للمؤسسات والأفراد على حد سواء .

❖ **<u>الإقتراحات:</u>**

ولتمكين المؤسسات الناشئة من التطور ولعب دور هام في تنمية عجلة الاقتصاد يمكننا تقديم الإقتراحات التالية

- يتوصى بتدخل المشرع الجزائري بوضع تعريف قانوني شامل للمؤسسة الناشئة، ضمن نص تشريعي، هذا التعديل يهدف لضمان الاستقرار القانوني وحجية النص.
- توسيع آليات تمويل ، وذلك عن طريق التمويل الجماعي، ومالكين الأعمال، مع توفير ضمانات قانونية تحمي هؤلاء المستثمرين ورواد الأعمال على حد سواء.
- في سياق التطورات التقنية، ينبغي على الجزائر الإسراع في تفعيل وتوسيع التمويل الجماعي ضمن منظومتها القانونية، للاستفادة من آلياته الحديثة في توفير مصادر تمويلية غير تقليدية للمشروعات الناشئة.
- تعزيز استقلالية وفعالية الهيئات المرافقة للمؤسسات الناشئة، مع دعمها بالكفاءات القانونية.
- تحديد اللجنة الوطنية لعلامة "مؤسسة ناشئة"، جهة رقابية رسمية، بالتنسيق مع الوزارات المعنية (كوزارة الاقتصاد والمالية). وتشمل آليات الرقابة توجيه إنذارات، إجراء زيارات

فجائية، سحب العلامة مؤقتا عند المخالفات الجسيمة .تهدف هذه الإجراءات لضمان التزام المؤسسات بالشروط القانونية.

- العمل على ترسيخ ثقافة ريادة الأعمال والابتكار من خلال إدماجها في السياسات العمومية التعليمية والاقتصادية.بما يضمن استدامة المؤسسات الناشئة على المدى الطويل وعدم الزوال.

وفي الأخير نحمد الله رب العالمين الذي وفقنا في إنجاز هذا العمل.

قائمة المصادر والمراجع.

أولا: اللغة العربية

I. الكتب:

1. مصطفى يوسف، **إدارة حاضنات الأعمال للمشاريع الصغيرة**، دار حامد لنشر و التوزيع، الأردن، 2017.

II. الأطروحات والمذكرات:

1. أطروحات الدكتوراه:II

1. حنكة بوبكر، **النظام القانوني للمؤسسات الناشئة- دراسة مقارنة-**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الطور الثالث LMD،شعبة الحقوق، تخصص قانون اعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الوادي، 2024-2025.

2. مذكرات الماستر:II

- عدنان أنيس و سويسي يحي، **دور المؤسسات في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر (دراسة حالة YASSIR)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في علوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد البشير الابراهيمي برج بوعريريج، 2022-2023.
- قصوري رندة، مومني اسماء، **النظام القانوني للمؤسسات الناشئة**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في القانون، قسم الحقوق، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة قالمة، سنة 2023-2024.
- بوثلجة مخطارية، دريسي حفيظة، **واقع و آفاق المؤسسات الناشئة في الجزائر**، مذكرة ماستر تخصص ادارة أعمال كلية العلوم الاقتصادية التجارية و علوم التسيير قسم علوم التسيير، جامعة ابن خلدون، تيارت، 2021-2022.

III. الملتقيات والمداخلات:

1. زرقاوي عبد الكريم، شابو رانيا، **دور التجديد التكنولوجي في دعم ريادة المؤسسات الناشئة مع الاشارة إلى تجربة NETFLIX**، الملتقى العلمي الدولي: المبادرتية للأعمال المعاصرة بين المرافقة و المتطلبات الإستدامة. حالة المؤسسات الناشئة،

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة بشار يومي 11-12 فيفري 2023.

2. ناصري سميرة، عثماني مريم، **المؤسسات الناشئة و الحاضنات في الجزائر بين متطلبات الاستقرار و تحديات الاستمرار**، الملتقى الوطني الثاني عشر، المؤسسات الناشئة و الحاضنات، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الوادي، يوم 15 فيفري 2021.
3. ليلى بعويني، **آليات دعم و مرافقة المؤسسات الناشئة في الجزائر**، ملتقى وطني المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، يوم 10 مارس 2022.

IV. المجلات:

4. بن لخضر سعيد و آخرون، **مفهوم المؤسسات الناشئة في الجزائر بين التبني و الواقع**، مجلة البحوث الادارية و الاقتصادية، جامعة المسيلة، المجلد 04، العدد 01، جويلية، 2020.
5. حسن مجبري و آخرون، **المؤسسات الناشئة و دورها في خلق التنمية المستدامة دراسة حالة الجزائر**، مجلة الادارة و المنظمات و الاستراتيجية ، جامعة أدرار، المجلد 4، العدد 3، ديسمبر 2022.
6. بختيتي علي، بوعوينة سليمة، المؤسسات الناشئة و الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، **واقع و التحديات، مجلة دراسات و ابحاث**، المجلة العربية للأبحاث و الدراسات في العلوم الانسانية و الاجتماعية، جامعة الجلفة المجلد 12، العدد 04، أكتوبر 2020.
7. خياط شريف، بوفرج منيرة، **دور المؤسسات الناشئة في تحقيق التنمية المستدامة**، مجلة قضايا معرفية، جامعة جلفة، المجلد 2، العدد2، جوان 2022.
8. مرابط ايمان، محمد سفيان بداوي، **دراسة استطلاعية بين خدمات دار المقاولاتية و حاضنة الأعمال الجامعية في دعم الطلاب المقبلين على التخرج لبناء المشروع المقاولاتي**، مجلة اقتصاديات الأعمال و التجارة، جامعة المسيلة، المجلد9، العدد 02، 2024.

9. بحيري قادة، كرفيس فاطمة الزهراء، **التحفيزات الجبائية لصالح المؤسسات الناشئة في الجزائر مع الاشارة إلى صندوق المؤسسات الناشئة**، مجلة آفاق علوم الادارة و الاقتصاد، جامعة بلعباس، المجلد 7، العدد 01، 2023.

10. بن سفيان الزهراء، العوطي حسين نصر الدين، **المؤسسات الناشئة و تحدياتها في الجزائر**، مجلة حوليات، جامعة بشار، مجلد 7، العدد 03، 2020 .

11. فاطمة الزهراء عراب، خضرة صديقي، **دور الدولة في دعم المؤسسات الناشئة بالجزائر الجديدة**، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، جامعة بشار، المجلد 08، العدد1، 2021 .

12. – حاج سعيد يوسف، رابحي بو عبد الله، **التحفيزات الجبائية كآلية لدعم المؤسسات الناشئة في الجزائر**، مجلة المعيار، جامعة تيسمسيلت، المجلد 12، العدد 02، ديسمبر 2021.

13. نعيجي عبد الكريم، نشمة ياسين، **مشاتل المؤسسات و دورها في مرافقة و ترقية المؤسسات الناشئة، – دراسة ميدانية لمشتلة المؤسسات لولاية عنابة**، مجلة العلوم الادارية و المالية، جامعة الطارف، المجلد 06، العدد01، 2022.

V. النصوص القانونية والتنظيمية والمواثيق:

1. المادة 21 من القانون 17–02 المتعلق بالقانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، جريدة رسمية، عدد 02.

2. القانون 15–21، المؤرخ في 30 ديسمبر 2015، المتعلق بالقانون التوجيهي حول البحث العلمي و التطور التكنولوجي، الجريدة الرسمية، عدد 71، معدل و متمم بموجب القانون 20–02 المؤرخ في مارس 2020 الجريدة الرسمية عدد 20.

3. المادة 6، الفصل الأول، القانون رقم 15–21، المؤرخ في 30 ديسمبر 2015، المتضمن القانون التوجيهي للبحث العلمي و التطوير التكنولوجي، الجريدة الرسمية، العدد 71.

4. المادة 21 من القانون رقم 17-02 المؤرخ في 10 جانفي 2017، المتضمن تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 02.
5. المادة 69، الفصل الثاني، القانون رقم 19-14، الموافق لـ 11 ديسمبر 2019، يتضمن قانون المالية لسنة 2020، الجريدة الرسمية، العدد 81.
6. لمادة 131، الفصل الثالث، القانون رقم 19-14، الموافق لـ 11 ديسمبر 2019، يتضمن قانون المالية لسنة 2020، الجريدة الرسمية، العدد 81.
7. المادة 11، الفصل الرابع، مرسوم تنفيذي رقم 20-254، الموافق لـ 15 سبتمبر سنة 2020، يتضمن انشاء لجنة وطنية لمنح علامة " مؤسسة ناشئة" و مشروع مبتكر " و حاضنة أعمال"، و تحديد مهامها و تشكيلها و سيرها، الجريدة الرسمية، العدد 55.
8. المادة4، مرسوم تنفيذي رقم 25-311، الموافق لـ ديسمبر 2025، يعدل و يتمم المرسوم التنفيذي رقم 20-254، الموافق لـ 20 سبتمبر 2020، المتضمن انشاء لجنة وطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة و مشروع مبتكر و حاضنة أعمال و تحديد مهامها و تشكيلتها و سيرها.
9. المادة 22،21، الفصل السادس، المرسوم التنفيذي رقم 20-254 الموافق لـ 15 سبتمبر 2020، المتعلق شروط منح علامة " حاضنة أعمال"، الجريدة الرسمية العدد 55، الصادرة بتاريخ 21 سبتمبر 2020.
10. المادة 23، 24، 25، الفصل السادس، المرسوم التنفيذي رقم 20-254 الموافق لـ 15 سبتمبر 2020، المتعلق بشروط منح علامة " حاضنة أعمال"، الجريدة الرسمية العدد 55، الصادرة بتاريخ 21 سبتمبر 2020.
11. مرسوم رئاسي رقم 20-01، الموافق لـ 2 ديسمبر 2020، يتضمن تعيين أعضاء حكومة جديدة، جريدة الرسمية، العدد1، صادر بتاريخ 5 جانفي 2020.
12. المادة 2، القانون رقم 20-54، الموافق لـ 25 فيفري 2020، يحدد صلاحيات وزير المؤسسات الصغيرة و المؤسسات الناشئة و اقتصاد المعرفة، الجريدة الرسمية، عدد 12.
13. المادة الأولى، قانون رقم 06-21، الموافق لـ 11 ديسمبر 2006، يتعلق بالتدابير التشجيعية لدعم و ترقية التشغيل، الجريدة الرسمية، العدد 80، ص 5.

14. المادة 19، 20، الفصل الثالث، الاطار المؤسساتي، القانون رقم 22-18، الموافق لـ 24 جويلية 2020، يتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 50، ص 8.
15. المادة5، المرسوم التنفيذي رقم 21 – 170، الموافق لـ 28 أفريل 2021، يحدد كيفية الحصول على المزايا الجبائية الممنوحة للمؤسسات التي تحمل علامة " مؤسسة ناشئة" أو علامة " حاضنة"، الجريدة الرسمية، العدد 33
16. لمادة 131، قانون رقم 19 – 14، الموافق لـ 11 ديسمبر 2019، يتضمن قانون المالية لسنة 2020، الجريدة الرسمية، العدد 81.
17. لمادة 117، قانون رقم 21-16، الموافق لـ 30 ديسمبر 2021، يتضمن قانون المالية لسنة 2022، الجريدة الرسمية العدد 100.
18. لمادة 39: القسم العاشر، قانون رقم 24-08، الموافق لـ 24 نوفمبر، 2024، يتضمن قانون المالية لسنة 2025، الجريدة الرسمية العدد 84.
19. المادة 119، العنوان الثاني: الأحكام غير المقننة أحكام جبائية مختلفة، قانون رقم 25-17، الموافق لـ 14 ديسمبر 2025، يتضمن قانون المالية لسنة 2026، الجريدة الرسمية العدد 88.
20. المادة 163، قانون رقم 25-17، الموافق لـ 14 ديسمبر 2025، يتضمن قانون المالية لسنة 2026، الجريدة الرسمية العدد 88.

ثانيا: المواقع الإلكترونية

- الموقع الإلكتروني، **http : ar.wikipedia.org/w/index.php** تاريخ الاطلاع: 2026/02/28.
- الموقع الإلكتروني، **https://www.aps.dz/algerie/education-technologie/nj1kudgs** استحداث علامة – مؤسسة – متسارعة تاريخ الاطلاع: 2026/03/16
- الموقع الإلكتروني، **https : //www.aps.dz/ar/economie** تاريخ الاطلاع: تاريخ الاطلاع: 2026/04/13.
- الموقع الإلكتروني،/**https://www.nesda.dz**، تاريخ الاطلاع: 2026/03/30.

- الموقع الإلكتروني، **https.angem.dz/** تاريخ الاطلاع: 2026/04/09
- الموقع الإلكتروني، **https://legal-doctrine.com/ar/CGV** تاريخ الاطلاع: 2026/05/14.



فهرس المحتويات



الموضـــــوع	الصفحة
إهداء	
شكـر وعرفــان	
المقدمــة	أ – ج
الفصل الأول: ماهية المؤسسات الناشئة	5
المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الناشئة	6
المطلب الأول: مفهوم المؤسسة	6
المطلب الثاني: التطور التاريخي للمؤسسات الناشئة	8
المطلب الثالث: مدخل عام للمؤسسات الناشئة	11
المطلب الرابع: أهمية المؤسسات الناشئة	14
أولا: توفير فرص العمل	14
ثانيا: تسهيل المعاملات الإدارية	14
ثالثا: فتح أسواق جديدة	15
رابعا: تطوير التعليم	15
خامسا: تعزيز البحث و التطوير	15
سادسا: زيادة الإنتاجية و الحفاظ على التنافسية	16
سابعا: تطوير قطاع الصحة	16
ثامنا: المساهمة في التطوير النسبي الاقتصادي	16
تاسعا: زيادة إنتاج السلع و الخدمات	17
عاشرا: تسهيل التنقل	17
المبحث الثاني: خصائص المؤسسات الناشئة	17
المطلب الأول: مميزات المؤسسات الناشئة	18
المطلب الثاني: التمييز بين المؤسسات الناشئة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	20
المطلب الثالث: أنواع المؤسسات الناشئة	24

أولا: من ناحية الحجم	25
أ. المؤسسات الناشئة الكبيرة	25
ب. المؤسسات الناشئة الصغيرة و متوسطة الحجم	25
ثانيا: من ناحية طبيعة النشاط	25
ثالثا: من ناحية التوسع	26
أ. المؤسسات الناشئة القابلة للتطوير	26
ب. المؤسسات الناشئة القابلة للبيع	26
خلاصة الفصل الأول	28
الفصل الثاني: الواقع التنظيمي و التحديات التي تواجه المؤسسات الناشئة	29
المبحث الأول: الإطار القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر	30
المطلب الأول: النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر	30
المطلب الثاني: الهيئات المرافقة للمؤسسات الناشئة	36
الفرع الأول: الحاضنات	36
الفرع الثاني: دار المقاولتية	39
الفرع الثالث: مشاتل المؤسسات (Pépinières)	41
المطلب الثالث: الأجهزة المكلفة بالدعم	43
الفرع الأول: وزارة المؤسسات الصغيرة و الناشئة و اقتصاد المعرفة	43
أولا: الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولتية NESDA	45
ثانيا: صندوق تمويل المؤسسات الناشئة	47
الفرع الثاني:وزارة العمل و التشغيل و الضمان الإجتماعي	48
أولا: الصندوق الوطني للتأمينات عن البطالة CNAC	48
ثانيا:الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM	49
المبحث الثاني: التوجهات و تحديات المؤسسات الناشئة	51
المطلب الأول: أهم الاستراتيجيات	51

الفرع الأول: الإعفاءات الضريبية	51
الفرع الثاني: الامتيازات الجبائية	53
المطلب الثاني: الصعوبات التي تواجه المؤسسات الناشئة في الجزائر	57
المطلب الثالث: نموذج رائد لشركة " المذهب القانوني" الناشئة الناجحة في الجزائر	60
خلاصة الفصل الثاني	63
خاتمة	65
قائمة المصادر و المراجع	70
الفهرس	
ملخص	

فهرس الأشكال

الموضوع	الصفحة
الشكل 1: المؤسسة وحدة تحويل المدخلات إلى مخرجات	**7**
شكل2: أهم عناصر التمييز بين المؤسسات الناشئة و المؤسسات الصغيرة	**23**

الملخص

الملخص:

شقت الجزائر طريقها خلال السنوات الأخيرة بثبات نحو عصرنة اقتصادها ورقمنة طرق الحوكمة وتسيير اقتصادي مع انفتاح غير مسبوق على بعث المؤسسات الناشئة كأسلوب جديد للاستثمار ترافقه الدولة وتدعم أفكار الشباب حاملي المشاريع المبتكرة ،هذه الديناميكية تسارعت خلال السنوات الأخيرة وهذا بفضل المجهودات المبذولة بوضع إطار قانوني وتحيينه بما يخدم المؤسسات الناشئة من فترة إلى أخرى.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الناشئة، الإطار القانوني، المؤسسات المرافقة.

Abstract:

In recent years, Alegria has steadily made its way towards modernizing its economy and digitizing governance and economic management methods, with an unprecedented openness to establishing emerging institutions as a new method of investment accompanied by the state and supporting the ideas of young people carrying innovative projects. This dynamic has accelerated in recent years, thanks to the efforts made to establish and update a legal framework to serve emerging institutions from time to time.

Keywords: emerging institutions , légal Framework, accompanying institutions.